الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامـعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية — شعبة العلوم السياسة

قســـــم العلوم السياسية — تخصص: إدارة محلية

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي

بعنوان:

الديمقراطية التشاركية و دورها في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية (2011-2022)

إعداد الطالب: — إشراف الأستاذ الدكتور:

ابراهيمي مطيع — بن عمير جمال الدين

2022 . 2023

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم

" رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِين"

سروة النمل، الآية 19

أولا الشكر لله الواحد الأحد صاحب الفضل كله و صاحب الأمر كله، الحمد لله الذي وفقنا واعاننا في إنجاز هذا العمل المتواضع.

ثم نتقدم بالشكر الخالص للأساتذة الكرام الذين لم يبخلوا في توجيهنا و مساعدتنا في إنجاز هذه المذكرة .

أشكر أستاذي الدكتور بن عمير جمال الدين الذي قبل الاشراف على هذا العمل وعلى تنسيقه معي، فجعلها الله في ميزان حسناته.

كما أتقدم بجزيل الشكر للأستاذ القدير فريد برادشة حفظه الله ورعاه، والشكر للأستاذ حريزي زكرياء ، وكل من علمنا وأرشدنا وساعدنا من قريب أو من بعيد في انجاز هذا العمل.

إهداء

إلى من زرعت في نفسي الطموح

إلى من كان دعائها سر نجاحي

إلى من كان لي منها شرف التربية والحنان

"والدتي الحبيبة"

إلى من كان له شرف التربية والتعليم

"والدي العزيز"

إلى الجدة رمز الحب الحنان

والخالة الطيبة والإخوة الأعزاء

الى كل الأساتذة في كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف و جامعة صالح بوبنيدر وكل من كان له فضل علينا.

أهديكم هذا العمل المتواضع.

مقدمة

تعتبر مسألة تطوير المجتمعات أحد أهم المسائل في العصر الحديث لأي دولة، حيث أصبحت السياسات الحكومية لا تكفي لوحدها لمواكبة هذا التطوير، ولتحقق ذلك غدا من الضروري التوليف بين الأجهزة الحكومية والمنظمات غير الحكومية، باعتبار أن لهذه الأخيرة من القدرة على التعبئة الشعبية واستقطاب المواطنين وإشراكهم في صنع السياسات العامة للدولة، خاصة على المستوى المحلي كونه البيئة الأقرب لتفاعل المواطن مع مجتمعه.

كما أن تطور الجماعات المحلية في العصر الحديث يواجه تحديات مستمرة في خلق الثروة وتحسين مستوى الحياة لسكانها. ويعد اعتماد المقاربة التشاركية في تدبير شؤون المجتمع على المستوى المحلي من أهم الأساليب الديمقراطية الفعالة، فبعد أزمة ما عرف بالديمقراطية التمثيلية ومع تزايد المطالب المجتمعية وتنوعها، نشأت الديمقراطية التشاركية كمكمل لها، وكحل لتجاوز عجزها والعقبات التي تقف أمامها، وتعتبر الديمقراطية التشاركية أداة تصحيح، وتجديد للطرق التقليدية للتسيير المحلي للانتقال إلى التخطيط بالمشاركة للمواطن في الحياة السياسية.

إن فكرة الديمقراطية التشاركية تعني في جوهرها ضرورة إشراك المواطن في صناعة القرار باعتباره وسيلة لتحقيق التنمية وهدفاً لها في ذات الوقت، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال بناء من الثقة المتبادلة بين الإدارة المحلية والمواطن من خلال آلية المشاركة السياسية قصد ترشيد التسيير المحلي والاستغلال الأمثل للموارد المحلية.

أهمية الموضوع:

تتجلى الأهمية العلمية للدراسة أو الموضوع، في كونها تأتي في إطار الاهتمام بواقع النظام السياسي الجزائري، وما يعرفه من تزايد لظاهرة نقص المشاركة السياسية، وكذا البحث عن طرق تقلل من هذه الظاهرة وذلك من خلال اعتماد الديمقراطية التشاركية كنموذج يركز على مشاركة المجتمع المحلي في صنع القرارات وإدارة الشؤون المحلية، وبناء الثقة بين الحكومة المحلية والمواطنين من أجل خلق ثروة و تنمية محلية.

أما الأهمية العملية لهذه الدراسة، تكمن في تقديم إضافة في موضوع الديمقراطية التشاركية في الجزائر وتوسيع أفق ومجال البحث العلمي والأكاديمي في هذا الموضوع وسبل تدعيم الثقة بين المواطن والإدارة ومدى تبني الديمقراطية التشاركية كأالية لخلق ثروة و تنمية على المستوى المحلي في الجزائر.

أسباب اختيار الموضوع :

لكل بحث مبرراته، ولأن موضوع البحث مرتبط بالباحث الذي بقدر ما يحاول إضفاء الموضوعية على بحثه، إلا أنه يتأثر بذاتيته وتفضيلاته وميولاته، وهو ما يجعل مبررات كل بحث إما موضوعية أو ذاتية.

1- **الأسباب الموضوعية** : نختصرها فيما يلي:

نختصرها فيما يلي:

أ- محاولة فهم العلاقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية، وكيف يمكن اتخاذها كأالية لخلق الثروة على المستوى المحلي.

ب- موضوع حديث النشأة ويعرف انتشارا متزايدا على المستوى دول العالم و الجزائر بصفة خاصة.

ت- موضوع يستحق البحث والدراسة كون هذا النموذج أثبت نجاحه في العديد من الدول وفي مستويات محلية مختلفة، مما انعكس إيجاباً على أوضاعها التنموية وتقوية العلاقة بين إداراتها المحلية ومواطنيها بحيث تعددت الأطراف المشاركة على المستوى المحلي وكلها تصب في تنمية و تطوير الجانب المحلي.

2- **الأسباب الذاتية :**

نختصرها فيما يلي :

أ- الرغبة في البحث عن الموضوع وتبيان أهميته على المستوى المحلي.

ب- محاولة إضافة دراسة حول موضوع الديمقراطية التشاركية والبحث في دورها في خلق الثروة على المستوى المحلي.

ت- الميول الشخصي للمواضيع المتعلقة بالديمقراطية، باعتبارها أفضل الأنظمة الموجودة لتنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

- إبراز مفهوم الديمقراطية التشاركية والجماعات المحلية و العلاقة بينهما.
- التعرف على اليات الديمقراطية التشاركية في تدبير وتسيير الشأن العام المحلي بهدف خلق الثروة داخله.
- توضيح الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية في الجزائر والدوافع التي أدت إلى تنبيها.

- الوقوف على واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر لمعرفة نقاط القوة و نقاط العجز و القصور في تحقيق تطور في الجانب المحلي.

إشكالية الدراسة:

يثير موضوع الديمقراطية التشاركية ودورها في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية العديد من التساؤلات، ويعتبر الباحثين أن الموضوع له جوانب خصوصية بحيث يختلف من دولة إلى أخرى، نظرا لاختلاف المنظومة القانونية والاليات العملية التي تحقق الثروة.

ومن خلال ما سبق يكمن طرح الإشكالية التالية:

كيف تساهم الديمقراطية التشاركية في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية في الجزائر (2022_2011)؟

وتندرج تحت إشكاليتنا مجموعة من الأسئلة الفرعية والمتمثلة في ما يلي:

- ما هو مفهوم الديمقراطية التشاركية و الجماعات المحلية ؟
- ما هو واقع عملية خلق الثروة داخل الجماعات المحلية؟
- ما هي أسس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري ؟
- ما هي اليات وميكانيزمات تفعيل الديمقراطية التشاركية لخلق الثروة داخل الجماعات المحلية؟
- ما هي معيقات وعراقيل خلق الثروة في الجماعات المحلية؟

وللإجابة على إشكالية الدراسة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- كلما تم إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في التسيير المحلي كلما زادت مستويات ثقة المواطن في الإدارة المحلية وارتفت نسب المشاركة السياسية مما يساعد في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية.

- اذا اردنا خلق ثروة و تنمية محلية فعالة، فيجب علينا تبني اليات الديمقراطية التشاركية من أجل تحقيق ذلك.

- ساهمت الإصلاحات السياسية (قانون البلدية وقانون الولاية و التعديلات الدستورية)، في إحداث نقلة نوعية في مسار الديمقراطية التشاركية ودورها في خلق الثروة المحلية.

أدبيات الدراسة (الدراسات السابقة):

تشكل الدراسات السابقة إطارا معرفيا مهما لاي دراسات حالية أو مستقبلية باعتبارها حصيلة جهود ونتائج عملية جاهزة تساعد الباحث في دراسة الموضوع من زاوية جديد لاثراء المعرفة.

وقد استعملنا مجموعة من المراجع التي عالجت موضوع البحث ومن أهم الدراسات السابقة نذكر:

- لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية و دعائم تفعيلها على مستوى الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية، المجلد06، العدد01، 2022
- مراد جاني، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين التشريع و الممارسة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة– العدد –11 أكتوبر 2016
- محمد رفيق العايب، الديمقراطية التشاركية واليات تطبيقها في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 05، العدد01، جانفي
- فريدة حموم، المعيقات السياسية أمام تحقيق ديمقراطية تشاركية فعلية في الجزائر، مجلد أبحاث قانونية وسياسية، العدد 07، ديسمبر 2018.

- فريد ابراطشه، مفهوم الجماعات المحلية، مطبوعة القيت على طلبة السنة الثانية ماستر، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2022-2023

الإطار الزماني و المكاني للدراسة:

المجال المكاني:

يقتصر موضوع الدراسة على دور الديمقراطية التشاركية في خلق الثروة داخل الجماعات المحلية في الجزائر، باعتبار أن الجزائر من بين الدول التي انتهجت مسار الديمقراطية التشاركية كألية لتحقيق ثروة وتنمية محلية، من خلال سن المشرع الجزائري القوانين والمراسيم التنظيمية، بالإضافة إلى المبادرات الحكومية التي تشجع في تجسيد الديمقراطية التشاركية في الجزائر.

المجال الزماني :

وفي هذا الإطار تم التركيز في الدراسة عي الإصلاحات السياسية و الإدارية التي تبنتها الجزائر سنة 2011، خاصة قانون الجماعات المحلية بهدف احداث تغيير داخلي لمواجهة التحولات الخارجية التي عرفتها الدول العربية، وصولا إلى التعديل الدستوري 2016، وما نتج عنه من إصلاحات تخص الديمقراطية التشاركية وإقرار توسيع مبدأ الديمقراطية التشاركية والفاعلين في تسيير الشؤون المحلية بهدف النهوض و تطوير الجانب المحلي الجزائري.

تفصيل الدراسة:

من أجل بلوغ مقاصد البحث، قسمت الدراسة إلى مقدمة و ثلاث فصول وخاتمة.

تناولت في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية والذي قسمته إلى أربع مباحث، المبحث الأول الذي تناولت فيه تعريف ونشأة الجماعات المحلية، أما المبحث الثاني ذكرنا خصوصيات و مقومات الجماعات المحلية، أما المبحث الثالث فتحدثنا فيه مستويات الجماعات

المحلية في الجزائر (البلدية ثم الولاية)، أما البحث الرابع والأخير فتناولنا فيه الوظائف الأهداف التي تسعى الجماعات المحلية لتحقيقها.

أما الفصل الثاني تحدثنا فيه عن الديمقراطية التشاركية في الجزائر فتم تقسيمه إلى أربع مباحث، تناولنا في المبحث الأول تعريف الديمقراطية التشاركية، أما المبحث الثاني فذكرنا فيه تطور الديمقراطية التشاركية، وتحدثنا في المبحث الثالث عن الأسس التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية، وفي المبحث الرابع فحددنا معيقات الديمقراطية التشاركية.

وفي الفصل الثالث قمنا بدراسة واقع واليات خلق الثروة في الجماعات المحلية في الجزائر، وقسمناه إلى أربعة مباحث، تناولنا في المبحث الأول واقع عملية خلق الثروة في الجماعات المحلية، وذكرنا في المبحث الثاني أسس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري وتحدثنا في البحث الثالث عن اليات وميكانيزمات تفعيل الديمقراطية التشاركية لخلق الثروة ، وتناولنا في المبحث الأخير معيقات وعراقيل خلق الثروة في الجماعات المحلية.

المنهج المتبع في الدراسة:

نظرا لطبيعة دراسة الموضوع تع الاستعانة بالمنهج الوصفي حيث يعتبر من الأساليب الذي يركز على المعلومات الكافية و الدقيقة من أصل الوصول إلى نتائج علمية وتفسيرها بطريقة موضوعية انطلاقا من المعطيات الفعلية للظاهرة.

كما قمنا باستخدام مجموعة من المقتربات:

المقترب المؤسساتي : استخدم هذا المقترب من أجل الإلمام بدراستنا من الناحية المؤسساتي.

المقترب القانوني : ساعدنا هذا المقترب في فهم دراستنا من الجانب القانوني.

وكما اعتمدنا على المقاربة التشاركية في فهم الموضوع.

صعوبات الدراسة:

في كل بحث علمي مجموعة من الصعوبات والمعوقات التي تحول دون اتمام الاعمال البحثية على أكمل وجه، ولعل منها: قلة المراجع المتخصصة في الديمقراطية التشاركية (الكتب العلمية)، كما أن المراجع التي تناولت الموضوع (ليس كلها)، جاءت وفق أسلوب وصفي ومكررة في مضمونها متشابهة ومختصرة وافتقدت طابع التجديد والإحاطة بجميع جوانب الدراسة.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للدراسة

تمهيد :

تحتل الجماعات المحلية مركزا هاما داخل الدولة، كما تقوم بدور فعال في التنمية و خلق الثروة داخل اقليمها، فهي تتميز بكونها إدارة قريبة من المواطنين و نابعة من الشعب، وهي بمثابة أداة تنقل مشاكل المجتمع وحاجاته من جانب وتعيد الى هذا المجتمع حل هذه المشكلات من جانب اخر و بالتالي فهي وحدة أساسية لابد منها .

المبحث الأول: تعريف ونشأة الجماعات المحلية.

تعتبر الجماعات المحلية الوحدات الأساسية في بناء المجتمعات، وتلعب دورًا هامًا في تنظيم الحياة المحلية وتحقيق تطور في جميع المجالات، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف و نشأة الجماعات المحلية.

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية

الجماعات المحلية (البلدية والولاية) تابعين في إطار أحكام المادتين 15و16 من الدستور ومعرفة بالقانونين 90 / 08 و 90 / 09 المؤرخين في 07 أفريل 1990 بحيث هما الوسيلتان للتنظيم المحلي ومشاركة المواطن في إدارة شؤونه عبر المجالس الشعبية المحلية المنتخبة

فالجماعات المحلية هي عبارة عن منطقة جغرافية ، حيث يقسم إقليم الدولة إلى وحدات جغرافية تتمتع بالشخصية المعنوية وتضم مجموعة سكانية معينة وتنتخب من يقوم بتسيير شؤونها المحلية في شكل مجلس منتخب ولهذه الاعتبارات تعددت تسمياتها ، فسميت باللامركزية الإقليمية نسبة إلى الإقليم الجغرافي الذي تقوم عليه. وسميت بالإدارة المحلية لتمييزها عن الإدارة المركزية ولأن نشاطها محلي وليس وطني سميت بالجماعات المحلية للدلالة على نفس الفكرة وسميت بالحكم المحلي لتمتعها باستقلال واسع عن الحكومة المركزية غير أنها لا تتمتع باختصاصات تشريعية وقضائية وسميت كذلك بالمجالس المحلية المنتخبة لكونها تنتخب من جهازها التمثيلي من قبل السكان.[1]

[1] عبد الحق فيدمة، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة و التنمية للبحوث و الدراسات، المجلد06، العدد رقم 01،جوان 2012،ص120

يعرفها الدكتور محمد أحمد إسماعيل : "بأنها اتحاد ينتمي اليه ذوي الشأن بصفتهم أعضاء، تكون شخصا قانونيا عاما والذي يكون مكلف بتسيير شؤونه الخاصة بغية إنجاز المصالح العامة المحلية مستخدما وسائل السلطة العامة تحت شروط ورقابة محددة قانونا[2].

كما عرفت على أنها جماعات إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، لها دور أساسي في تحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية لأنها تعمل على تنفيذ سياسة الدول الاجتماعية و الاقتصادية في مجالات السكن، التشغيل، التهيئة العمرانية و التعمير.[3]

المطلب الثاني: نشأة الجماعات المحلية

لقد مر تطور الجماعات المحلية في الجزائر بالعديد من المراحل فقبل التأصيل الرسمي والقانوني للجماعات المحلية عرف المجتمع الجزائري الحياة المحلية الإقليمية حيث عاشت المجتمعات الجزائر هذا النوع من الحياة منذ ظهور المجتمع الجزائري من خلال التجمعات البشرية المختلفة التي كانت تطبق نظام محلي معين متفق عليه من طرف الجماعة مثل حياة العروش التي يكون على رأس العرش إنسان يعرف عادة بالحكمة والرزانة يسير أمور عرشه ويرجع إليه في أغلب الأمور[4] ونفس الشيء بالنسبة للقبيلة والعديد من التنظيمات المحلية الأخرى ولكن هذا دائما يكون وفق قانون العادات، الأعراف والتقاليد...ولكن التشكيل الرسمي والقانوني للجماعات المحلية في الجزائر كان في العهد العثماني حيث قسمت الجزائر إلى مقاطعات عرفت بباليك حيث قسمت آنذاك إلى أربعة مقاطعات " دار السلطان – بايلك لتيطري – بايلك الغرب بايلك الشرق" هذا فيما يخص العهد التركي أما فيما يخص المرحلة الاستعمارية فقد عرفت الجزائر نظام الإدارة المحلية حيث تم إنشاء بلديات تمثلت فيما يلي" البلديات كاملة الاختصاص والبلديات المختلطة أو الأهلية.

---

[2] محمد أحمد إسماعيل، مساهمة في النظرية القانونية للجماعات المحلية الإدارية، دراسة مقارنة لمختلف القوانين الوضعية (الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث2012)،ص 101

[3] فريدة مزياني، دور الجماعات المحلية في مجال الاستثمار، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة باتنة، عدد 06، 2009، ص54

[4] أسماء سلامي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد رقم 10، ديسمبر 2016،ص413

وبخروج المستدمر من الجزائر ورثت الجزائر نظام محلي غير متوازن حيث خرجت الجزائر بعدد كبير من البلديات العاجزة وهو ما وضع الجزائر أمام وضع صعب ولا ننسى الوضع التي عرفته الجزائر آنذاك " الفقر – الأمية البنية الاقتصادية – أجهزة إدارية شبه ميتة ..." وهو ما جعل الجزائر تلجأ إلى تخفيض عدد البلديات وذلك وفقا للمرسوم المتعلق بإعادة تنظيم الحدود الإقليمية للبلديات عام 1963 كل هذا الإجراء كان الهدف منه هو القضاء على البلديات العاجزة والإبقاء على البلديات التي لها ضرورة البقاء والاستمرار وفي عام 1967 كان أول قانون للبلدية وعام 1969 كان أول قانون للولاية ومن ثم توالت القوانين والتشريعات التي خصت الجماعات المحلية في الجزائر.

حيث أخذت الجزائر بمبدأ اللامركزية الإدارية في إدارة الشأن العمومي المحلي مستلهمة هذا الأسلوب من النظام الإداري الفرنسي المتجذر في الفكر القانوني والفلسفي لرواد الإدارة الجزائرية غداة الاستقلال وطعم هذا النمط نسبيا بالتجربة اليوغسلافية في أول قانون عرفته الجزائر 1967 خلال المنطلقات من الأيديولوجية والاشتراكية .

وقد كان أول تشريع خاص بالجماعات المحلية بعد الاستقلال الخاص بالجماعات المحلية عام 1967 المتعلق بالبلدية، وعام 1969 كان القانون المتعلق بالولاية والذي كانا متأثران جدا بالنظام الفرنسي، لتعيد الجزائر من جديد تنظيم البلدية والولاية عام 1990 من أجل تحديث النصوص التشريعية القديمة وسد الثغرات التنظيمية والتسييرية التي ظهرت في تطبيق القوانين القديمة، وفي عام 2011 تم وضع قانون جديد للبلدية وعام 2012 قانون للولاية اللذان تضمنا في طياتهما مبادئ الديمقراطية والحكم الراشد، وكل هذا الاجتهاد القانون يدل على مكانة الجماعات المحلية للدولة الجزائرية.[5]

المبحث الثاني: خصوصيات ومقومات الجماعات المحلية

[5] أسماء سلامي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد رقم 10، ديسمبر 2016،ص415

تتمتع الجماعات المحلية بالعديد من الخصوصيات و المقومات التي تساعدها في بناء المجتمعات و تعزيز دورها في داخل إقليمها، كما تلعب دورًا أساسيًا في تعزيز العمل المشترك والمشاركة الديمقراطية و خلق ثروة و تنمية على المستوى المحلي، وسنتطرق في هذا المبحث إلى خصائص و مقومات الجماعات المحلية.

المطلب الأول: خصائص الجماعات المحلية

للجماعات المحلية خصائص عديدة تتمثل في:

- **اللامركزية** : من أهم ما يميز الجماعات المحلية هو اللامركزية بكل أنواعها" اللامركزية الإدارية اللامركزية الوظيفية اللامركزية الاقتصادية، وهي تعني توزيع والمهام بين السلطات المركزية والمرافق اللامركزية البلدية والولاية" ومع خضوعها دوما لرقابة السلطات المركزية.

- **الاستقلالية المالية** : حيث تحظى الوحدات المحلية باستقلالية مالية بهدف تسير وتجهيز مختلف مرافقها المحلية من أجل تلبية مختلف متطلبات المواطنين وتجسيد البرامج والخطط التنموية والنهوض بمختلف الأوضاع.

- **الشخصية المعنوية:** هي اكتساب المنظمة أو المؤسسة الصفة القانونية فهي لها حقوق وعليها واجبات مثلها مثل الأفراد العادين لها ذمة مالية، وتقوم بمختلف الوظائف المخول لها من طرف القانون.

- **الاستقلالية الإدارية** : بمعنى اكتساب البلدية والولاية الحق والاستقلالية في القيام بمختلف الوظائف الإدارية التي تنهض بأعبائها الإدارات المحلية التي وجدت من أجلها في الأصل، وهي بذلك توزيع المهام الإدارية بين الحكومة المركزية

والإدارات اللامركزية.[6]

[6] أسماء سلامي، نفس المرجع ، ص412

المطلب الثاني: مقومات الجماعات المحلية :[7]

من أهم العناصر والركائز التي تقوم عليها أجهزة الجماعات المحلية أو التنظيم المحلي عموما والجماعات المحلية الجزائرية على وجه الخصوص ما يلي

أ- وجود مصالح محلية متميزة عن المصالح الوطنية

إن نقطة البداية في موضوع الإدارة المحلية هي مسألة الاعتراف بأن ثمة مصالح إقليمية، من الأفضل أن يترك الإشراف عليها لمن يهمهم الأمر ، حتى تتفرغ الحكومة المركزية للمصالح التي تهم الدولة كلها فإذا كان من الضروري أن تهيمن الدولة على مرافق الأمن والقضاء والمواصلات بين كافة أرجاء الإقليم ، فإن هناك من المرافق المحلية كالصحة والتعليم... الخ ، ما يُحسَن تركها لمن يستفيدون منها مباشرة فهي التي تلبي حاجاتهم باعتبارها الأقدر على إشباعها .

ب- إنشاء و قيام أجهزة محلية مستقلة ومنتخبة

أما الركن الثاني من أركان الإدارة المحلية فهو وجود مجالس محلية منتخبة تتولى إدارة الشؤون المحلية وتتمتع بنوع من الاستقلال في مواجهة الإدارة المركزية، بحيث يأخذ هذا الاستقلال شكلين مالي وإداري ، والاستقلال في هذا السياق يعني تمتع المجلس المحلي بالحرية في ممارسة اختصاصاته في إنشاء وإدارة والإشراف على المرافق المحلية داخل حدود الوحدة المحلية التي يمثلها وأن تكون لديها القدرة المالية والإدارية للقيام بالواجبات الموكلة إليها.

والحقيقة في هذا المقام أنّ السلطات المركزية لم يثبت أنها تدخلت في يوم من الأيام لأنّ المنتخبين المحليين قد نجحوا في إدارة الأعمال والواجبات المحلية، وهل من المعقول أن تسعى الدولة ممثلة في سلطاتها المركزية أن تحطم نجاحاتها بيديها.

ج- الخضوع للرقابة الإدارية

[7] فريد ابرادشه، مفهوم الجماعات المحلية، **مطبوعة** القيت على طلبة السنة الثانية ماستر، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2022-2023، ص13

يتمثل هذا العنصر الأخير في درجة أو نسبة الاستقلال الذي تتمتع به الهيئات المحلية ليس استقلالا مطلقا ، بل يبقى للسلطة المركزية حق الرقابة والإشراف على هذه الهيئات ضمانا لوحدة السياسة العامة للدولة وللتأكد على أن الخدمات المختلفة تؤدى لسكان الوحدة المحلية بكفاءة ومساواة وتأخذ هذه الرقابة عدة أشكال من خلال الرقابة على الهيئات ذاتها والرقابة على الأشخاص والرقابة على الأعمال .

فالسلطات المركزية لا تقف مكتوفة الأيدي أمام تجاوزات السلطات المحلية، لأنّ المسؤولين المحليين ليسوا ملائكة أو مخلوقات مكتفية ولا تحتاج لأي شيء فهم بشر يصيبون ويخطئون ولذلك فمن المنطقي جدا أن تحدث بعض التجاوزات هنا وهناك، وقد تكون في حالات اهرى الغالبة، ولذلك فإنّ السلطة المركزية بما لديها من سلطة رقابية تقوم بكبح هذا الوضع، كيف لا وقد قال مونتسكيو في مؤلفه المشهور روح القوانين السلطة توقف السلطة.[8]

المبحث الثالث : مستويات الجماعات المحلية في الجزائر(البلدية ثم الولاية)

تعتبر الجماعات المحلية في الجزائر شخصيات معنوية تمثيلية وتتمثل أساسا في مؤسستي البلدية و الولاية، وذلك بالاستناد إلى النصوص الدستورية منذ العام 1976 والى غاية الدستور المعدل مؤخر في مارس 2022:

المطلب الأول : مؤسسة البلدية

البلدية عبارة عن جهاز تخطيطي له صلاحيات تنفيذية لمشروعات تنموية ، كما أنه أداة لتحريك المجتمع بالإضافة إلى توفير البيئة التي تساعد المواطنين على استثمار مواردهم وطاقاتهم للمشاركة في العملية التنموية.

تعتبر البلدية في الجزائر هي أقرب الهيئات الرسمية إلى المواطنين، حيث تعايش مشاكلهم اليومية وتعمل على تلبية حاجاتهم الاجتماعية والاقتصادية ...الخ في إطار الصلاحيات والاختصاصات

[8] فريد ابرادشه، نفس المرجع،ص14

التي يسندها ويخوّلها لها القانون، لذلك نجد هناك عدة تعريفات متشابهة للبلدية في الجزائر من خلال مختلف تعريفات الدساتير والقوانين الجزائرية.

عرفت المادة الأولى من قانون البلدية لسنة 1967 بأنها " البلدية هي الجماعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.[9]

كما عرفت بموجب المادة الأولى من قانون رقم 09-08 المؤرخ في 17 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية : " البلدية هي جماعة إقليمية أساسية، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.[10]

وتعرف أيضا بموجب المادة الأولى من قانون البلدية 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 على أنها : " البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدث بموجب القانون .[11]

ولعل المشرع الجزائري قد كان متماشيا مع الظروف والتطورات التي حصلت على مستوى الدستور الجزائري الجديد 23 فيفري 1989 حينما أعلنت الجزائر القطيعة مع نظام الحزب الواحد، وإعلام ميلاد جديد لدولة قائمة على نظام التعددية الحزبية الذي هو عماد الديمقراطية هاته الديمقراطية التي لن يكون تطبيقها فعليا إلا بالانطلاق من القاعدة الأساسية للدولة وهي البلدية ثم تليها الولاية، ولذلك تعتبر البلدية أول مجال تطبيقي خصب للديمقراطية.

اما بالنسبة للدائرة فهي مجرد هيئة إدارية غير منتخبة تتبع سلطة الوالي، ولذلك فرئيس الدائرة يعتبر وسيطا بين الوالي والمجالس الشعبية البلدية التابعة لدائرته، كما انها تساهم في تخليص العديد من المعاملات التي تحدث بين البلدية والولاية .

المطلب الثاني : مؤسسة الولاية

---

[9] فريد ابرادشه، نفس المرجع،ص12

[10] قانون رقم 90 .08 المتضمن قانون البلدية، المؤرخ في 7 أفريل 1990، والصادرة في الجريدة الرسمية رقم 15 السنة 27، 11 أفريل 1990 المادة 1.

[11] قانون الجماعات الإقليمية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق لـ 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية.

مؤسسة الولاية إن الولاية هي وحدة أو مجموعة إدارية لامركزية وإقليمية وجغرافية منحت الاستقلالية والشخصية المعنوية كما منحت أيضا قسطا من سلطة الدولة على أساس إقليمي جغرافي بالأساس وليس على أساس فني أو موضوعي، كما تمثل الولاية أيضا السلطة الوصية على البلدية، لهذا سوف نتطرق إلى تعريف الولاية في مختلف النصوص القانونية والدساتير التي عرفتها الجزائر .

عرفت المادة الأولى من الأمر 6-8 المؤرخ في 23 مايو 1969 المتضمن قانون الولاية بأنها:" هي جماعة عمومية إقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وهي تكون أيضا منطقة إدارية للدولة ".

كما عرفت أيضا بموجب المادة الأولى من قانون الولاية 90-09 المؤرخ في 07 أفريل 1990 على أنها : (الولاية هي جماعة كوصية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة تنشأ الولاية بقانون) .[12]

عرفت الولاية أيضا في المادة الأولى من قانون الولاية 12-07 المؤرخ في 29 فيفري 2012 على أنها " الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهي أيضا الدائرة الإدارية غير المركزية للدولة وتشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشاورية بين الجماعات الإقليمية والدولة وتساهم مع الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وكذا حماية وترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، وتتدخل في كل المجالات والاختصاصات المخولة لها بموجب القانون شعارها هو بالشعب وللشعب ، وتحدث بموجب القانون ".[13]

المبحث الرابع: وظائف وأهداف الجماعات المحلية

تعتبر الجماعات المحلية الوسيط أو همزة الوصل بين الدولة والمجتمع، كما تتولى الجماعات المحلية العديد من الوظائف التي تهدف إلى تلبية احتياجات وتطلعات أفراد المجتمع.

[12] فريد ابرادشه، نفس المرجع، ص 11

[13] قانون 12-07- المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، عدد 12 الصادرة في 29 فيفري 2012 ، ص 09.

المطلب الأول: وظائف الجماعات المحلية في الجزائر

هناك عدة وظائف أسندت للإدارة المحلية ممثلة في مؤسساتها المختلفة (ولاية ، بلدية) بالاستعانة بكل إمكانياتها المادية والبشرية المتاحة وبكل قوتها التنظيمية والقانونية التي تحدد لها الأهداف والمجالات التي تخص عملها ، ويمكننا حصر هذه الوظائف فيما يلي :

- الأمن والنظام العام : فيما يخص هذه الوظيفة فإنها تتعلق بتسيير الشؤون المحلية وتنظيمها ، كما تعمل كذل على صيانة المؤسسات وتفعيل عملها ، وتوفير كل ما يمكن أن يساهم في توفير راحة المواطنين من تقديم مختلف الخدمات ، وتقوم كذل بتفعيل الأمن العام وأمن الأشخاص والممتلكات والحفاظ على النظام العام والقضاء على كل العوامل التي تهدد استقراره.
- المصلحة العامة المحلية : تقوم مؤسسات الإدارة المحلية بعمل هام جدا فيما يخص تسيير وتطوير المصلحة العامة المحلية ، لذلك نجد أن الإدارة المحلية اليوم مطالبة بتكييف أساليب عملها وتعاملها مع المواطنين بكل المتغيرات التي حدثت على مستوى المجتمع ونظامه الاجتماعي ككل ، سياسيا واقتصاديا وثقافيا ، حيث أنها مطالبة باعتماد أسلوب المرونة والتفهم لطبيعة العلاقات الاجتماعية وانعكاساتها على تصرفات وسلوكيات المواطنين .
- حماية الثقافة والعادات المجتمعية : بحيث تقوم أيضا بمهام الحفاظ على التقاليد الخاصة بالشعارات الوطنية والأعراف الثقافية والاجتماعية .
- الاتصال بالمحيط والاستماع للمواطن : تتم هذه العملية من خلال تنمية روح المشاركة الفعلية لدى المواطنين في إدارة شؤونهم ، وإعلامهم بما يجري وإطلاعهم على بعض الوثائق وتسهيل مرور المعلومات بين المواطنين وإدارتهم، مما يؤدي إلى إحساسه بدوره وارتفاع روحه المعنوية ، وتقبله لما تفرضه الهيئات المحلية من التزامات وتكاليف.[14]

[14] فريد ابردشه، نفس المرجع، ص 16

المطلب الثاني: اهداف الجماعات المحلية :[15]

تسعى الجماعات المحلية إلى تحقيق عدة أهداف، ومن جملة الأهداف نذكر ما يلي :

أ- الأهداف السياسية :

ترتبط بمقومات الإدارة المحلية والمتمثلة أساسا في مبدأ الإنتخاب لرؤساء المجالس المحلي وأنماط العمل السياسي الذي يتبع هذا المبدأ، وفي إطار تلك الأهداف يمكن ذكر الأهداف الفرعية التالية:

التعددية : يقصد بالتعددية توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح المتنوعة وتكون وظيفة الدولة في هذه الحالة التنسيق ووضع الحلول التوفيقية بين هذه الجماعات والمصالح التنافسية، وتعتبر المجالس المحلية من بين أهم الجماعات التي تشارك الحكومة المركزية اختصاصها وسلطاتها، فالتعددية في صنع القرارات تتيح للوحدات المحلية نفذا قويا في المشاركة في صنع السياسات في ميادين مهمة كالتعليم والصحة والإسكان والثقافة والأمن وغيرها .

الديمقراطية : التي تعني حرية المجتمعات المحلية في انتخاب مجالسها المحلية ولعل ممارسة الديمقراطية على هذا النحو تساعد على تحقيق ما يلي :

- إن ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي تدفع المواطن إلى الإهتمام بالشؤون العامة وتوثيق صلته بالحكومة، كما أن تلك الممارسة تنمي الشعور لدى الأفراد بالدور الذي يؤدونه اتجاه محلياتهم وهذا الشعور من شأنه أن يرفع كرامتهم ويزيد في تحسيسهم بحقوقهم الوطنية وواجباتهم القومية.
- تتيح فرصة تدريب القيادات وإعدادها لشغل مناصب سياسية أعلى في المجالين التشريعي والتنفيذي على مستوى قومي[16]

[15] بن طيبة مهدي، خروبي سفيان، دور الجماعات المحلية في دعم التنمية المحلية(دراسة حالة لبلدية العفرون)، مجلة إليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي اليليزي، الجزائر، العدد الأول، 2016، ص79

[16] بن طيبة مهدي، خروبي سفيان، نفس الرجع ص79

- تسمح الإدارة المحلية بتحقيق التنمية السياسية من خلال تقوية الفهم السياسي لدى المواطن وتمكنه من التميز بين الشعارات والبرامج الممكنة لاختيار التكافؤ ومناقشة القضايا المهمة مثل إيرادات نفقات الميزانية المحلية والتخطيط المستقبلي.
- كما أن نظام الإدارة المحلية يعزز الديمقراطية والمشاركة من خلال الإختيار الحر لممثلي السكان على المستوى المحلي عن طريق الانتخابات بما يكرس مبدأ حكم الناس لأنفسهم وتدريب السكان المحليين مما يكسبهم خبرة في إدارة الشأن العام، مما يؤدي إلى تعزيز الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي ويحد من احتكار جهات سياسية معينة للعمل السياسي وتقوية البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة.

ب- الأهداف الإدارية :

تتلخص الأهداف الإدارية للجماعات المحلية فيما يلي:

- النهوض بمستوى الخدمات وأدائها في المجتمعات المحلية.
- التخفيف من أعباء الأجهزة الإدارية المركزية والحد من ظاهرة التضخم التي منيت بها تنظيمات الأجهزة الإدارية في ظل الأسلوب المركزي .
- إتاحة فرص تجريبية نظم إدارية مختلفة على مستوى ضيق وحدود لبحث مدى إمكانية تعميمها في ضوء النتائج في دائرة الدولة المتسعة .
- تساهم في تحقيق الكفاءة الإدارية خاصة في النواحي الإقتصادية الملحة والتي غالبا ما تكون على جدول أولويات لشأن المحلي، والقضاء على بيروقراطية الإدارات المركزية الحكومية وخلق جو من التنافس بين مختلف الجماعات المحلية وإستفادتها من تجارب بعضها البعض.

ج- الأهداف الاجتماعية :[17]

يمثل نظام الإدارة المحلية فرصة حقيقية لتحقيق جملة من الأهداف الاجتماعية نذكر منها:

[17] بن طيبة مهدي، خروبي سفيان، نفس المرجع، ص80

- تحقيق رغبات واحتياجات السكان المحليين من الخدمات المحلية، بما يتفق مع ظروفهم، وأولوياتهم، حيث إن وجود مجلس محلي في رقعة جغرافية محددة يشعر بمسؤولية إجتماعية اتجاه المواطنين.

إذ لابد أن يعكس ذلك على زيادة المستوى الاقتصادي والاجتماعي لهم وارتفاع مستوى الصحة والتعليم واحد من تلوث البيئة، والحصول على الخدمات المحلية بيسر وسهولة.

- شعور الفرد داخل الجماعات المحلية بأهميته في التأثير على صناعة وتنفيذ القرارات المحلية مما يعزز ثقته بنفسه، ويزيد من ارتباطه بالمجتمع المحلي الذي ينتمي إليه، وهي خطوط أولية نحو تطوير روح المواطنة الحرة .
- كما تساهم الجماعات المحلية في ربط الحكومة المركزية بقاعدته الشعبية، وهو ما ينعكس إيجابيا على السكان المحليين وتلبية حاجاتهم، كما تساهم في ترسيخ الثقة في المواطن واحترام رغباته في المشاركة في إدارة الشأن العام، كما تنمي الإحساس بالانتماء للوطن لدى المواطنين .

الفصل الثاني:

الديمقراطية التشاركية في الجزائر

تمهيد :

يعد مصطلح الديمقراطية التشاركية مصطلح حديث العهد، بحيث أصبحت الوسيلة الأولى المعبرة عن أراء ومتطلبات المواطنين، فهي الصورة الحديثة للمشاركة بعد أن كان القرار يتخذ من طرف الإدارة أين كان النشاط العمومي يرتكز على مركزية القرار بحيث أن مفهوم المشاركة مرتبط ارتباطا وثيقا بمفهوم الديمقراطية التي خلقت تكريس مبدأ مشاركة المواطنين في اختيار ممثليهم، وأمام التطور والحداثة فالديمقراطية تفرض مشاركة المواطنين صنع القرار و السياسات العامة و اختيار الحكام.

المبحث الاول: تعريف الديمقراطية التشاركية[18]

تعتبر الديمقراطية التشاركية من أفضل النماذج التي تسعى إلى مشاركة و تواصل جميع أفراد المجتمع في عملية اتخاذ القرارات المحلية والمشاركة العامة والمناقشات الجماعية لجمع الآراء والمقترحات والملاحظات التي من شأنها أن تعزز التعاون بين جميع الأفراد لتحقيق الهدف المشترك وهو خلق ثروة محلية وتنمية في جميع المجالات.

المطلب الأول : مفهوم الديمقراطية

يعود ظهور مفهوم الديمقراطية إلى العهد اليوناني وأصل هذا المصطلح كلمتان "démos" أي الشعب أو الجماعة التابعة للمدينة أو الدولة، ثم "cratos" أي السلطة أو الحكم، وهذا يدل على أن مفهوم "démocratos" يعني "حكم الشعب" أو مشاركة الشعب في حكم نفسه بنفسه.

إن مفهوم الديمقراطية في قاموس الفكر السياسي هو حكم الجماهير، أو حكم الناس جميعاً لأنفسهم، بخلاف حكم الناس بواسطة طبقة، أو مصالح طبقة منهم أو فرد أو قلة.

ويعرفها الكاتب البريطاني والباحث في جامعة فيينا "كارل بوبر Karl Popper "بأنها عزل الحكومة من دون عنف أو تمكين الناس من تبديل حكومتهم دون سفك للدماء.

بينما يعتبرها "ديفيد "بيثام David Beetham "طريقة لإتخاذ القرار في أي مجموعة أو رابطة أو مجتمع، حيث لكل الأفراد حقوق متساوية لاحتساب آرائهم.

[18] د إبراهيم السهول، واقع المجتمع المدني و تنزيل الديمقراطية التشاركية بالمغرب، المركز الديمقراطي العربي ،برلين–المانيا، سبتمبر 2021، ص 111

كما حدد "نوربوتو بوبيو تعريف الديمقراطية في ثلاث مبادئ:

-**المبدأ الأول:** كونها مجموعة من الأنظمة الأولية والأساسية) التي تقرر للمخول له اتخاذ القرارات الجماعية.

-**المبدأ الثاني:** يعد نظاما معينا أكثر ديمقراطية، كلما كان عدد الأشخاص المساهمين أكثر في اتخاذ القرار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

-**المبدأ الثالث:** واقعية الخيارات الواجب القيام بها.

من خلال المبادئ الثلاثة يتبين أن مفهوم الديمقراطية يقتضي مساهمة كبيرة للشعب في اتخاذ القرار ومنحه خيارات واسعة لممارستها ، فهذه الآلية يستعين بها للحصول على حقوقه المتمثلة في المشاركة في اتخاذ القرار أو الفعالية في المحاسبة، وتصحيح الأخطاء، والتداول على السلطة، بناء على إرادة الجماهير، فالديمقراطية ليست تصوراً ذهنياً طوباوياً مجرداً مفارقاً لأرض الواقع، بل كيانا فعليا ينبثق عن أرض الواقع تتحدد معالمه وتجلياته وفق ظروف هذا الواقع ومستلزماته.[19]

المطلب الثاني : مفهوم التشاركية[20]

-1- لغة : تشاركية اسم مؤنث منسوب إلى تشارك.

مصدر صناعي من تشارك : جمعية تعاونية تعتمد على تحقيق التعاون، وتبادل المعونات، والمشاركة في العمل، وتتم عن طريق وضع رؤوس الأموال الفردية في تشاركيات تعود بالنفع على الجميع.

[19] د إبراهيم السهول، نفس المرجع، ص 112

[20] تعريف و معنى تشاركية، معجم المعاني، www.almaany.com

2 اصطلاحا: مفهوم مقاربة الديمقراطية التشاركية

تعتبر الديمقراطية التشاركية من بين أهم المصطلحات الحديثة التي ظهرت في خضم التطور التكنولوجي، والمعرفي الذي شهده العالم، ويعد هذا المفهوم من المفاهيم الأكثر اهتماما من الباحثين لما لتطبيقه في الواقع من أهمية كبرى في إنعاش برامج التنمية، والرقي بالمواطن، وتمكينه من المشاركة، والمساهمة في تسيير شؤونه بصفة مباشرة لا من خلال نوابه .

وكما ارتبط اسم هذا المصطلح كثيرا بالشأن المحلي لذلك يسميه بعض الباحثين بالديمقراطية المحلية ويسمى كذلك الديمقراطية التفاعلية لما للإدارة المحلية من قدرة على التفاعل، والتعاون مع الأحزاب السياسية والمجتمع المدني، والمواطنين من أجل صياغة رؤية مشتركة .[21]

ثانيا : تعريف الديمقراطية التشاركية

تعرف الديمقراطية التشاركية بأنها" : المشاركة الفردية من جانب المواطنين في القرارات السياسية والسياسات التي لها تأثير مباشر على حياتهم، بدل الاعتماد الكلي في هذه القضايا على النواب المنتخبين، وبالتالي فإن المشاركة من جانب المواطنين تتسم بالتفاعل المباشر والنشط، وتتم في إطار مجتمعات صغيرة بحيث تكون فرص التواصل المباشرة بين الجماهير أكبر" .

وكما يعرف الدكتور عمار عوابدي الديمقراطية التشاركية بأنها حكم الشعب نفسه بنفسه مباشرة ، أو بواسطة نوابه، للشعب كامل السيادة، والسلطة عن طريق ممارسة الحكم من أجل تحقيق الصالح العام بواسطة صناعة القرارات في الدولة.

ويطرحها بعض المفكرين في شكلها البسيط على أنها تلك العملية التي : تعتمد على المشاركة الواسعة للمواطنين في توجيه وإدارة النظام السياسي، وهي كذلك حق المواطنين في النظم

[21] مزياني فريدة، رشاشي نسيم، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية و الواقع العملي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية،المجلد06، العدد01، 2019،ص04

الديمقراطية في المشاركة، بحيث انه من واجب المواطنين المشاركة في صناعة القرارات التي يقدمهم نوابهم والتي تكون على صلة مباشرة بحياة المواطنين. [22]

وتعرف أيضا بأنها مجموعة إلاجراءات وآلاليات التي تسمح بإشراك المجتمع المدني وعموم المواطنين في صنع السياسة العامة وتقوية دورهم في اتخاذ القرارات المتعلقة بتدابير الشأن العام .

تعتبر الديمقراطية التشاركية حسب الباحث الفرنسي لويك بلوديو(Loïc Blondiaux) ، في تعريفها الأبسط والأكثر شمولية أنها جميع الاساليب والإجراءات التي تهدف الى إشراك المواطنين العاديين في صنع القرار السياسي وبالتالي تعزيز الشخصيه الديمقراطية للنظام السياسي.

ومن الناحية القانونية فإن الفقه الدستوري يشير إلى الديمقراطية التشاركية على أنها شكل غير مباشر يقوم من خلاله الشعب بتفويض سلطاته إلى هيئة منتخبة لكن دون أن يطال ذلك عددا من السلطات التي يمارسها بنفسه .

[22] مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة، مجلة القانون، المركز الجامعي احمد زبانة بغليزان،المجلد17، العدد06، جوان 2016،ص04

المبحث الثاني: نشأة الديمقراطية التشاركية (التطور الكرونولوجي التاريخي)[23]

إن الحديث عن نشأة الديمقراطية التشاركية في الحقيقة يضعنا امام مجموعة من الآراء والمواقف المتضاربة في بعض الأحيان التي تحاول تفسير السياق التاريخي للظهور الديمقراطية التشاركية على الرغم من شبه الاجماع حول حداثه هذا المصطلح أي التسمية، بحيث نجد بعض الباحثين يعتبر الديمقراطية التشاركية ما هي في الحقيقة سوى تكرار الديمقراطية الاثنية المباشرة ديمقراطية بريكليسPericles ، والتي يتم تحديثها باستمرار من قبل الفئات الاجتماعية المهيمنة والمستبعدة من المشاركة في القرار السياسي على حد راي الفيلسوفة حنت آرنتHannah Arendt ، في حين يعتبر البعض أن هذا المفهوم ظهر اولا في أمريكا الشمالية وبالتحديد في المؤسسات الاقتصادية الأمريكية التي اصبح تولي للعمال اهتماما أكبر بحيث تشركهم في استراتيجية المنظمة (الادارة التشاركية). ولقد اطلق احد ابرز منظري الديمقراطية روبرت دال(Robert Dahl) ، هذا النوع من الإدارة الديمقراطية الاقتصادية التي انتشرت في بعض المناطق على غرار اقليم الباسك في اسبانيا، وكذا في يوغوسلافيا سابقا، والولايات المتحدة الأمريكية أيضا.

في حين يعتقد آخرون لا سيما انصار المدرسة الأوروبية وبالتحديد الفرنسية ان الديمقراطية التشاركية تأسست لأول مرة في مجال التخطيط الاقليمي والتخطيط الحضري، الخاصان بسياسة المدينة قبل ان تنتشر في مجالات اخرى. مع ذلك، ورغم الاختلاف الواقع حول أصول الديمقراطية التشاركية كممارسة يمكننا القول ان الديمقراطية التشاركية تجلت كمصطلح او كتسميه نهاية التسعينيات في الولايات المتحدة الأمريكية، وهذا عندما بدأت بعض ملامح القصور تظهر على

[23] الياس ميسوم، الديمقراطية التشاركية القراءة في المفهوم، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية و الاجتماعية ،المجلد03، العدد03، 2020، ص 276

الديمقراطية التمثيلية فيما سماه عالم النفس الأمريكي وأحد مؤسسي الفلسفة البراغماتية جون ديوي (John Dewey)، بازمه الديمقراطية التمثيلية أين بدأت بعض ارهاصاتها عدم الرضا والاحتجاج من طرف العديد من الحركات الاجتماعية(الحقوقية، النسوية، الطلابية، البيئية،..... وغيرها)، ضد الحكومة في بعض الدول الديمقراطية على غرار الاحتجاجات ضد حرب الفيتنام (1955 الى 1975) ، التي اعتبرها الكثير من الامريكيين لا تعنيهم، واحتجاجات الطلبة في فرنسا المعروفة بأحداث مايو 1968[24]. وبالتالي، كما يقول دوي " اصبح الامر يتطلب التعديل في الديمقراطية التمثيلية عبر منح دور أكبر للمواطنين مشكلين ما يسميه المواطنة النشطة والواعية اي التي تملك المعلومة، والتي قوامها تكوين جمهور، قادر على البحث عن حل المشاكل بنفسه ". وبهذا المعنى ترتبط مشاركة المواطنين ارتباطا جوهريا بالحق في الوصول الى المعلومات أولا وكذا الشفافية والحق الاستشارة والمشاركة في صنع السياسة العامة فضلا عن فكره التمكين Empowerment .

كما يعود الفضل في التبلور فكرة الديمقراطية التشاركية من الناحية النظرية الى الفيلسوف السياسي الامريكي ارنولد كوفمان(Arnold Kaufman) ، حيث عمل على التطوير فكره المشاركة في الأحياء الامريكية السفلى. كما تجدر الإشارة الى أن الديمقراطية التشاركية مستوحات ايضا من اعمال العديد من المفكرين على غرار فكره المداولات الجماعية التي جاء بها يورغن هامبرماس Jürgen Habermas وجايمس فيشكين(James S. Fishkin) ، والتي تستند على ما يمكن تسميته بالنظرية الديمقراطية التداولية هاته الأخيرة التي تصر على أهمية النقاشات في العملية

[24] الياس ميسوم، نفس المرجع، ص 278

الديمقراطية، بحيث هي الوحيدة القادرة على إضفاء الشرعية على القرار السياسي وجعله اكثر فاعلية أي كلما كانت جودة النقاش افضل كلما كانت القرارات الناتجة اكثر شرعية وفعالية[25].

كما تناول عالم الاجتماع الانجليزي انتوني جيدنز (Anthony Giddens) ما انتهى اليه الوضع في ظل الديمقراطية التشاركية ما سماه هو" بالاستبعاد" الذي اخذ شكلين اساسيان حسبه، احدهما خاص بمن هم في قاع المجتمع اي افراد الذين يشكلون القاعدة الاجتماعية الذين لا يجدون امامهم قنوات تستوعبهم في التيار السياسي للمجتمع. حيث لا يستطيعون التعبير عن مطالبهم واحتياجاتهم في ظل المنظومة الاجتماعية والسياسية التقليدية، والاخر هو الاستعباد الإرادي الذي يعني انسحاب القوى النافذة ماديا ، حيث ان حقوق المشاركة السياسية اقتصرت مع مرور الوقت على اجراء الانتخابات وبعد ذلك يرجع كل فرد وجماعه الى الانعزال. هذا وقد اشار عالم السياسة الامريكي روبرت بينتام (Robert Putnam) الى انه هناك ازمه ثقه من جانب المحكومين اتجاه السلطة، حيث تطرق الى القرارات التي تتخذ في الفترات التي تفصل بين كل انتخابات واخرى وذلك دون الرجوع الى الشعب وموافقته (الحرب في العراق في 2003 مثلا) . وفي نفس السياق يؤكد دال، أن مما يؤخذ على النظام الديمقراطي انه يشكل في واقع الامر هيمنه للأقلية ما يعني ان فكره الديمقراطية والتي هي حكم الأغلبية في الحقيقة من حيث تجسيدها يعد امرا طوباويا ومستحيلا إذ هناك دائما حتميه على اساسها تشكل أقلية طبقه حاكمه تتمتع بالامتيازات، وفي المقابل هناك طبقه محكومة هي الاكثر عددا والخاضع دائما للطبقة الاولى الحاكمة.

كما أن مقاربة الديمقراطية التشاركية ظهرت في العديد من البرامج و التقارير الدولية، وعلى رأسها البنك الدولي، الذي دعا في تقرير نشره حول التنمية و محاربة الفقر، بأن السياسات التشاركية تمكن من تسهيل عملية بناء قاعدة مؤسسية متينة بهدف تحقيق التنمية المحلية.

[25] الياس ميسوم، نفس المرجع، ص 279

و يمكننا القول بأن الديمقراطية التشاركية ظهرت ليس لإلغاء الديمقراطية التمثيلة، ولكن لتجاوز قصورها و عجزها عن التفاعل و التجاوب مع معطيات اجتماعية جديدة.[26]

المبحث الثالث : أسس ومبادئ الديمقراطية التشاركية

بعد التطرق الى نشأة الديمقراطية التشاركية ومجموع من التعاريف التي تخصها لا بد أن تتعين مجموعة من الأسس و المبادئ لكي تكرس الديمقراطية التشاركية وهي كالاتي :

1-**الشفافية** : تعد الشفافية عنصرا أساسيا في تقييم مدى قيام الديمقراطية التشاركية، ويتطلب تحقيق ذلك إتاحة المعلومة لجميع المواطنين وعلى قدم المساواة وفق آليات واضحة، وسهلة، وضمان الاتصال بين المواطنين، والمسؤولين.

وتعتبر الشفافية عنصر يقوم على فكرة التدفق الحر للمعلومة، والسماح لكل من يحتاجها بالحصول عليها مباشرة، وهي كظاهرة تشير إلى تقاسم المعلومات، والتصرف بطريقة مكشوفة، لأنها تتيح لمن لهم مصلحة في شأن، أو قضية معينة أن يحصلوا على معلومات حوله في الوقت المناسب وبكل التفاصيل .

2-**المساءلة** : تعتبر المساءلة شكل من أشكال الرقابة على أداء الوحدات بأكثر واقعية .

ويعرفها الأستاذ سمير محمد عبد الوهاب بأنها تحميل الأفراد والمنظمات مسؤولية الأداء، والذي يقاس بموضوعية، وكما يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على "أنها الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام

[26] يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة 03، السنة الجامعية 2019-2020، ص56

صلاحياتهم، وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم، وتلبية المتطلبات المطلوبة منهم، وقبول تحمل المسؤولية عند الفشل .[27]

3-**المشاركة :** تعد المشاركة أساس وجوهر الديمقراطية التشاركية فهي وسيلة ، وغاية في نفس الوقت غاية من حيث إشراك المواطن في تحمل المسؤوليات، ووسيلة تمكن المواطنين من الشعور ببلوغ الأهداف التنموية بمختلف الآليات لتصبح من ثقافتهم، وقيمهم.

4-**الكفاءة و الفعالية :** يقصد بالكفاءة، والفاعلية القدرة على تحقيق الأهداف التنموية الاقتصادية والاجتماعية باستخدام أمثل للموارد ، وبما يقلل من نسب الإهدار في استخدام الموارد.

وهناك من يرى أن الكفاءة والفاعلية هي قدرة الدولة على العمل من أجل تحقيق المصلحة العامة بواسطة كفاءات بشرية تعمل بروح مهنية.

5-**الانفتاح والمساواة :** يعد الانفتاح من أساسيات الديمقراطية التشاركية، ومؤشرا لنجاحها خاصة على المستوى المحلي من خلال تمكين المواطنين من حضور الاجتماعات، وجلسات الاستماع، والأخذ بعين الاعتبار أرائهم ومقترحاتهم عند اتخاذ

القرارات التي تخص شؤونهم المختلفة على نحو يؤدي إلى ترشيد هذه القرارات. أما المساواة فتخص تحقيق مصالح المواطنين دون تمييز، وتفضيل لفئة من المواطنين على أخرى من خلال تقديم الخدمات والتأكد من وصولها بجودة عالية لجميع المناطق .[28]

[27] -مزياني فريدة، رشاشي نسيم، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية و الواقع العملي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية،المجلد06، العدد01، 2019،ص05

[28] مزياني فريدة، رشاشي نسيم، مرجع سبق ذكره، ص06

المبحث الرابع: معيقات الديمقراطية التشاركية[29]

إن القول بوجود ديمقراطية تشاركية حين تتوفر المحددات والشروط السياسية غير كاف ما لم تكن فعلية وفعالة، وهو أمر ضروري للقول بأننا توصلنا فعلا إلى إشراك المواطن في مسار اتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة على المستويين المحلي والوطني، فوجود ترسانة قانونية مؤسسة للديمقراطية التشاركية غير كافية في حالة عدم تفعيلها. فالمواطن يصطدم بمعيقات سياسية تمنعه من المشاركة فعليا في عملية اتخاذ القرار ورسم السياسات العامة، وتبقى مشاركته مرهونة بخلق ثقافة سياسية لديه ولدى المسؤولين بضرورة التشارك في العمل والشأن المحلي.

1- ضعف التنشئة والثقافة السياسية للأفراد

تشكل الثقافة السياسية الطريقة أو المنهجية التي تنظم تفكير الإنسان لتساعد على تقويم الدوافع والاتجاهات المكونة للبيئة الخارجية، التي تسهم في تكوين الرموز والقواعد والمؤسسات المكونة للنظام السياسي، فتتحول إلى عنصر لدمج الفرد وتحقيق تفاعله مع نظامه السياسي، كونها تنظم معتقدات وأفكار الانسان تجاه البنى والمؤسسات في مجال القبول والتوافق أو على صعيد رفض ومعارضة النظام، فهي تدل على التوجهات السياسية للأفراد تجاه النظام السياسي وأجزائه وفعالياته المختلفة، كما تدل على النشاط الذي يقوم به الفرد في النظام الساسي، وهو ما يشير لأهمية ترقية الثقافة السياسية للفرد والاهتمام بها لضمان استمرارية ثقته في النظام السياسية والدولة.

لا يمكن كيفما كان للمشاركة السياسية أن تتجسد بقرارات أو نصوص قانونية كونها تنبع من قناعة المواطنين بأهمية وجدوى مشاركتهم في الحياة السياسية والتي تتكون لديهم من خلال

---

[29] فريدة حموم، المعيقات السياسية أمام تحقيق ديمقراطية تشاركية فعلية في الجزائر، مجلد أبحاث قانونية وسياسية، العدد 07، ديسمبر 2018،ص95

تنشئتهم السياسية والثقافة السياسية السائدة في المجتمع مع خلق قنوات للمشاركة والتعبير عن مطالبهم وتطلعاتهم، فالديمقراطية ثقافة عصر إنساني بكامله يمكن أن توجد وتنمو وتتطور، فهي فعل ينبع من قناعة المواطن بضرورة وجدوى مشاركته في الحياة السياسية على أساس انه يمكنه فعلا التأثير على مجرى الأمور السياسية والمجتمع معا[30].

الكثير من المواطنين إن لم نقل غالبيتهم لا دراية لهم بالأمور السياسية ولا يهتمون بها وينشغلون أكثر بتوفير لقمة العيش خاصة أمام تدهور القدرة الشرائية وغلاء الأسعار ولا يعلمون حتى أن الدستور وقانون البلدية كفلا لهم حق المشاركة في تسيير الشأن المحلي، فلا مجال للحديث عن ديمقراطية تشاركية حين لا يشعر المواطن بأنه يؤثر في عملية صنع ورسم السياسيات العامة على المستوى المحلي مع له فيها، فهي لا تقوم على نصوص وقوانين وإنما هي عملية اجتماعية سياسية تنشأ مع الفرد وتسود مجتمعه.

إن الديمقراطية التشاركية نابعة من قناعة ووعي ثقافي سياسي مرسخ ضمن ثقافة المجتمع السياسية، وهي عملية هادفة دائمة وليست مناسبتيه أو دعائية تهدف إلى المساهمة في التغيير والتحسين بما ينعكس على حياة المواطنين وحريتهم في القيام بخياراتهم وتحقيقا للصالح العام، لذا على المواطن أن يكون ملما بما تمنحه له الديمقراطية التشاركية من حقوق وأن تكون مشاركته على أساسها، وهنا تكمن أهمية وقوة المعلومة والمعرفة.

2-ضعف أطر ووسائل وآليات المشاركة :

تشير الديمقراطية التشاركية إلى أن المواطن هو شريك صانع القرار في عملية صنع القرارات والسياسات العامة على المستوى المحلي والوطني فله الحق في مراقبة ومتابعة أعمال الإدارة ومساءلة المسؤولين ومحاسبتهم على عملية التسيير، وهو ما يستدعي من الإدارة توفير كل

[30] فريدة حموم،نفس المرجع، ص96

الظروف والوسائل اللازمة لتمكين المواطن من القيام بذلك، وهو ما يشير إلى ضرورة تكوين الإداريين وتلقينهم أساليب الاتصال والتواصل مع المواطنين[31].

الملاحظ في الولاية وخاصة في البلدية هو ضعف الأطر والوسائل الموجهة لتمكين المواطن من المشاركة في تسيير الشأن المحلي خاصة أمام فقر وافلاس بعض البلديات ومعاناة الكثير منها من قلة التمويل، مما ينحو بالديمقراطية التشاركية لتكون ذات طابع استشاري فقط، فتعمل المصالح التقنية والفنية للجماعات المحلية على توجيه المواطنين ورفض آرائهم بحجة افتقارهم للخبرة والكفاءة بالإضافة إلى الضعف في الآليات، فإن كانت آليات الديمقراطية التشاركية تمكن المواطن من المشاركة والحوار وإبداء الآراء والاقتراحات إلا أنها ليس لها علاقة حاسمة ومباشرة في الأخير على مصدر اتخاذ القرار.

هنالك من يرى أن الديمقراطية التشاركية هي قيمة ديمقراطية أكثر منها تحقيق للتنمية الاقتصادية، وهي إرضاء لرغبات المجتمع في المشاركة في تسيير أموره دون حتمية تحقيقهم فعالية تلبية حاجاتهم، في حين أن حسن التسيير للصالح العام والوصول إلى فعالية أكبر للتنمية الاجتماعية والاقتصادية تكون عبر المصالح غير الممركزة للدولة، والدليل في الجزائر هو أن تطبيق آلية الديمقراطية التشاركية على مستوى المركز جد محتشمة، وبنية المجالس المنتخبة لا تسمح باتخاذ القرارات بإشراك كل الفئات الاجتماعية.

3-ضعف و عدم استقلالية المجتمع المدني

تكمن أهمية المجتمع المدني في كونه يساهم في توعية المواطنين ونقل انشغالاتهم وأصواتهم للمسؤولين وصناع القرار ويبحث بصورة مستمرة عن حلول لمشاكلهم، كما يناضل من أجل تحقيق الشروط الضرورية لتمكينهم من التعبير عن أراءهم ومعرفة حقوقهم والمطالبة بها، فلتحقيق

[31] فريدة حموم، نفس المرجع،97

الديمقراطية التشاركية يجب قيام مجتمع مدني فعال لدرجة مراقبة أعمال الحكومة والمؤسسات الخاصة، واقتراح مناهج مختلفة للمشاركة السياسية.

يمثل المجتمع المدني نمطا من التنظيم الاجتماعي والسياسي والثقافي خارج قليلا أو كثيرا عن سلطة الدولة، وتمثل هذه التنظيمات وسائط تعبير ومعارضة بالنسبة إلى المجتمع تجاه كل سلطة قائمة، فهو مجمل البنى والتنظيمات والمؤسسات التي تمثل مرتكز الحياة الرمزية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي لا تخضع مباشرة لهيمنة السلطة.[32]

إن القانون 12-106 المتعلق بالجمعيات بدلا من أن يعطي مزيدا من الحرية والاستقلالية للجمعيات بعد الإصلاحات السياسية التي أعقبت المبادرة التي أعلن عنها رئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة في خطابه للشعب بتاريخ 15 أفريل 2015 والتي تجسدت في مجموعة من القوانين، فإنه كرس تدخل الحكومة في العمل الجمعوي بالتشديد في شروط وإجراءات التأسيس أو النظام الداخلي والتعامل مع الجهات الأجنبية، إضافة إلى الصلاحيات الواسعة التي تمكن الحكومة من حلها وتجميد نشاطها.

تتطلب الديمقراطية التشاركية تنظيم المواطنين في هيئات وجمعيات تتولى عملية بلورة الاحتياجات والمطالب، فهي بحاجة إلى مجتمع مدني مستقل وفعال، فتعد خاصية الاستقلالية من أهم ما يميز المجتمع المدني بمعنى أن لا تكون تنظيماته خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الأفراد أو تابعة لها بالشكل الذي يسهل السيطرة عليها وتوجيه نشاطها بما يخدم مصالحا وليس مصالح المجتمع أو الفئة التي تمثلها، والملاحظ في الجزائر هو موالاة وتبعية جزء كبير منه للسلطة والإدارة بسبب غياب الاستقلالية المالية والتبعية للمجتمع السياسي، مما يعيق تمثيله الجيد للمواطنين من جهة، ويضيق نشاطه من جهة أخرى الأمر الذي سينعكس سلبا على دوره في

[32] فريدة حموم، نفس الرجع، ص97

الشأن المحلي، ويفقد المواطن ثقته بالمؤسسات والإدارات المحلية خاصة وأن ثقة المواطنين في الإدارة متغير هام لتحقيق الهدف من الديمقراطية التشاركية.

4-ضعف الأحزاب السياسية :[33]

إن ضعف الأحزاب السياسية يؤدي إلى هيمنة حزب أو فئة أو نخبة سياسية معينة مما ينعكس على القدرة الفعلية للمواطنين غير المنتمين إليها من المشاركة في تسيير الشؤون المحلية والمساهمة في التنمية المحلية ومساءلة ومراقبة المسئولين المحليين.

هنالك مجموعة تحديات داخلية وخارجية تواجه الأحزاب السياسية في أدائها لوظائفها أهمها:

- غياب التسيير الديمقراطي (أزمة قيادة، احتكار صنع القرار الداخلي).
- ضعف العضوية والقدرة على التغلغل في القاعدة الشعبية.
- عدم الاستقرار الداخلي (الصراعات الانشقاقات الداخلية).
- قلة المنتوج الفكري وضعف المبادرات لتقديم الحلول لمختلف المشاكل الاجتماعية و الاقتصادية.
- القيود السياسية والإدارية والسياسية التي تلغي استقلاليتها.

5-التعقيدات الإدارية من خلال إفراط الإدارة في استعمال مبدأ السرية ، و صورية مشاركة المواطن في صنع القرار الإداري، كما أن الإدارة لا تأخذ بنتائج المشاركة .

6-التواصل بين المجالس المحلية و المواطنين و غياب الثقة بين المواطنين و المجالس المحلية ، فغياب الثقة بين المواطنين و البلدية هو ما ينعكس في غياب الثقة وعدم تجاوب المواطنين مع القرارات البلدية ، حيث في بعض الأحيان ، يرفض المواطنين التقيد بقرار المجلس البلدي ، و في أحيان أخرى يرفض المواطنون دفع الرسوم البلدية ، لأنهم يعتبرون أنها لن تنفق

[33] فريدة حموم، نفس الرجع، ص98

بالشكل السليم ، هذا ما يعمق من اشكالية التواصل حيث أنه لا توجد آلية محددة للتواصل المباشر أو غير المباشر بين المجالس المحلية و المواطنين سواء كانت اجتماعات أو عمل استبيانات أو تلقي مقترحات.[34]

[34] – رحماني جهاد، عزوزي بن عزوز، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر الواقع و الافاق، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد 09، مارس 2018، ص 233

الفصل الثالث:

واقع وآليات خلق الثروة في الجماعات المحلية في الجزائر

تمهيد :

يعد مصطلح الديمقراطية التشاركية مصطلح حديث العهد، بحيث أصبحت الوسيلة الأولى المعبرة عن أراء ومتطلبات المواطنين، فهي الصورة الحديثة للمشاركة بعد أن كان القرار يتخذ من طرف الإدارة أين كان النشاط العمومي يرتكز على مركزية القرار بحيث أن مفهوم المشاركة مرتبط ارتباطا وثيقا بمفهوم الديمقراطية التي خلقت تكريس مبدأ مشاركة المواطنين في اختيار ممثليهم، وأمام التطور والحداثة فالديمقراطية تفرض مشاركة المواطنين صنع القرار و السياسات العامة و اختيار الحكام.

المبحث الأول: واقع عملية خلق الثروة في الجماعات المحلية

الثروة المحلية تشير إلى الموارد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الموجودة في مجتمع محدد أو منطقة محلية، إن خلق الثروة المحلية يعني تطوير هذه الموارد واستغلالها بطريقة تعود بالفائدة على سكان المنطقة وتعزز رفاهيتهم واستقرارهم.

مفهوم الثروة:[35]

على الرغم من الاختلافات بين المدارس الاقتصادية حول مفهوم الثروة إلا أن المتفق عليه هو اعتبارها أساس الاقتصاد ومحركه، إذ تتبوأ مركزا هاما ضمن مؤشرات قياس القدرات المالية وقوة الاقتصاد ، الثروة الوطنية هي مجموع الموارد المادية المدفونة داخل الارض أو تلك الناتجة عن علاقة الإنسان بالأرض مضافا إليها المعرفة التقنية فلا قيمة للثروة الطبيعية مالم يحسن استغلاله.

فالثروة ليست مالا فقط، بل تشمل عناصر متكاملة بين مادية وغير مادية تضمن استدامتها، إذن فهي كل شيء ذو قيمة وهي مصدر ضروري للتمويل اللازم للدول للوفاء بالالتزامات المتعلقة بوظائفها تجاه شعوبها.

عناصر الثروة :

تتشكل الثروة بوجود عناصر تساهم في تكوينها وتكمل بعضها بعضا وتشمل رأس المال الطبيعي الذي يتضمن الموارد الطبيعية ذات القيمة، رأس المال البشري من يد عاملة مؤهلة وتلك التي يمكن استغلالها بعد تأهيلها(العمالة الخام)، يشكل رأس المال الاجتماعي عنصرا هاما في خلق الثروة من خلال شبكة العلاقات الاجتماعية ودرجة الثقة والقيم وروح الإبداع وتقديس العمل واتقانه داخل المجتمع التي تمثل قيم أساسية في سلم الثروات الوطنية وتسمح بتوفير الظروف اللازمة لعمليات الاستثمار وجلب رؤوس الأموال والاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية المتاحة. إضافة

[35] محمد خداوي، دحو حبالي، استقلالية القرار التنموي للجماعات المحلية كآلية لخلق الثروة المحلية – الحالة الجزائرية نموذجا–،مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي،المجلد07، العدد02،جوان2022،ص14

لذلك، فإن عدد ونوعية المؤسسات التي تتوفر عليها المنطقة والتي تسمح بخلق فرص التبادل والاستثمار وتصريف الإنتاج وتحويله أو توفير المواد الأولية، السلع والخدمات في إطار المناولة، يولد ثروة محلية في صورة شبكة مؤسساتية متكاملة[36].

بعد أن تطرقنا إلى مفهوم خلق الثروة و عناصرها نأتي الان لنتطرق إلى أهم الصلاحيات والقوانين المقدمة للجماعات المحلية في جانب خلق الثروة :[37]

1-الصلاحيات الممنوحة للبلدية في مجال التنمية و خلق الثروة :

باعتبار البلدية خلية إدارية وسياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية ، تمارس اختصاصاتها في مجال التنمية على مستوى الدولة، وبصفة خاصة على مستوى الإدارة (المادة 03 من القانون (10/11، فإن القانون البلدي الجديد(11/10) خصها بالعديد من الصلاحيات يمكن إجمالها في الآتي:

أ- في مجال التنمية الاجتماعية :

تقوم البلدية في هذا المجال باعتبارها نواة تغيير على المستوى المحلي بـ : (المواد 113- 122 من القانون 10/11)

- مساعدة المحتاجين والتكفل بالفئات المحرومة، وإعانة العاطلين عن العمل والمساعدة على التشغيل.
- العمل على نشر الثقافة والتعليم ومحو الأمية من خلال إنجاز وصيانة المراكز الثقافية المتواجدة على ترابها.

[36] محمد خداوي، دحو حبالي، نفس المرجع، ص 14

[37] مليكة بن علي، لعبيدي مهاواة، واقع اصلاح منظومة الجماعات المحلية في الجزائر في مجال تحقيق التنمية المحلية و التنمية المستدامة، مجلد الاقتصاد و التنمية المستدامة، المجلد 02، العدد01، ،2019، ص 89

- على خلق شروط الترقية العقارية العامة والخاصة ،وتنشيطها، والمشاركة في إنشاء جمعيات السكن ولجان الأحياء والمساعدة على ترقية برامج السكن والمشاركة فيها.
- التكفل بحفظ الصحة والمحافظة على النظافة العمومية من خلال جمع النفايات الصلبة ونقلها، توزيع المياه الصالحة للشرب ومعالجتها، الحفاظ على صحة الأغذية ومكافحة الأمراض المتنقلة.
- تسيير المرافق الخاصة بالسينما والفن والقيام بالمهام الثقافية ذات الصالح العام.
- العمل على تشجيع القطاع السياحي من خلال حماية التراث المعماري والمعالم التاريخية والآثار والمتاحف والمحافظة على المناطق السياحية.

ب- في مجال التنمية الاقتصادية وخلق الثروة :[38]

إن أهم ما تمارسه البلدية في هذا المجال هو:

- وضع برامج خاصة بالتجهيز والتخطيط المحلي في حدود السياسة العامة للدولة، حيث تعتمد البلدية على قاعدة التخطيط كأسلوب إلزامي وليس مجرد برمجة والذي هو عبارة عن وثيقة عمل مرجعية لعمل السلطات العمومية، ويتم بمبادرة الدولة، ويقوم على توفير الحاجات الضرورية للمواطنين المحليين اقتصاديا، حيث يقوم المخطط البلدي للتنمية بتشجيع الاستثمارات الفلاحية والصناعية والتجارية والسهر على تنفيذها، مع العلم أن هذا المخطط يسجل باسم الوالي بينما يتولى المجلس الشعبي البلدي تنفيذه.
- المساهمة في تأسيس التعاونيات الخاصة بالإنتاج والتسويق وتشجيعها، والمشاركة في الأعمال المتعلقة بتعديل واستصلاح الأراضي الزراعية .

كما أعطى المشرع الجزائري للبلدية بموجب المادة 31 من القانون البلدي(11/10):

[38] مليكة بن علي، لعبيدي مهاواة، نفس المرجع، ص 90

- حق إنشاء لجنة مكلفة بالشؤون الاقتصادية والمالية والاستثمار إضافة إلى إمكانية إنشائها لجان مؤقتة تتكفل بمتابعة النشاطات الاقتصادية، أما المادة 109 من القانون نفسه، فقد ألزمت أي مشروع استثماري أو تجهيز على إقليم الدولة أو أي مشروع يندرج ضمن البرامج القطاعية للتنمية أن يخضع إلى رأي المجلس الشعبي البلدي، لاسيما في مجال حماية البيئة والأراضي الفلاحية.
- الحق في إنشاء مؤسسات عامة ذات طابع اقتصادي، وتتمتع بالشخصية المعنوية.

ج- في مجال التنمية السياسية :

إن التنمية السياسية لا تتحقق ما لم يكن هناك استقرار في النظام السياسي للدولة وهو ما تحققه المشاركة السياسية للشعب عن طريق اختيار من يمثله في تولي السلطة كاختيار النخب الحاكمة من أعضاء البرلمان والمجالس التشريعية والمحلية... الخ، وقد تجلى ذلك من خلال إصلاح منظومة الجماعات المحلية بمجموعة من القوانين التنظيمية المتعلقة بها، حيث نصت المادة 11 من قانون البلدية 11/10 على أن البلدية تشكل إطارا لممارسة الديمقراطية محليا وتمثل قاعدة اللامركزية ومكان لمشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، أما المادة 51 من الدستور الجزائري لسنة 1989 المعدل والمتمم في 1996 فقد ركزت على تعزيز دور المرأة في الحياة السياسية من خلال نصها: يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.

2-الصلاحيات الممنوحة للولاية في مجال التنمية و خلق الثروة :[39]

يتمثل الدور التنموي للولاية في الصلاحيات التي يقوم بها المجلس الشعبي الولائي في إطار إعداده لمخطط تنموي على المدى المتوسط، يوضح فيه كل الأهداف والبرامج المسطرة والوسائل

[39] مليكة بن علي، لعبيدي مهاواة، نفس المرجع، ص 91

المستعملة من طرف الدولة لتنفيذ استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تحت وصايتها، بحيث تتعدد اختصاصاته في مجال التنمية المحلية والمستدامة كما يلي:

أ- في مجال التنمية الاجتماعية :

لمجلس الولاية عدة صلاحيات ذات طابع اجتماعي يمارسها تتمثل فيما يلي:

- مساهمة المجلس الشعبي الولائي في إنشاء الهياكل القاعدية الثقافية والرياضية والترفيهية الخاصة بالشباب البلديات والهيئات المعنية بما يضمن حماية التراث الثقافي والتاريخي للمنطقة.
- التنسيق مع مجالس البلديات فيما يخص الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تنفيذ البرنامج الوطني للتحكم في النمو الديمغرافي وحماية الأمومة والطفولة ومساعدة المسنين والمعوقين والمعوزين والتكفل بالمشردين والمختلين عقليا.
- المساهمة في برامج خلق شركات البناء العقاري وتشجيع التنمية التعاونية في ميدان السكن و المشاركة في عمليات الإصلاح والقضاء على السكن الهش وغير الصحي، بالتنسيق مع البلديات والمصالح المعنية.
- المساهمة في عمليات تجديد وإعادة تأهيل الحظيرة العقارية المبنية والحفاظ على الطابع المعماري المحلي.
- حماية وتثمين القدرات السياحية للولاية وتشجيع كل استثمار يتعلق بها.

ب-. في مجال التنمية الاقتصادية وخلق الثروة :

على مستوى الصناعة، تنص المادة 82 من قانون الولاية 12/07 على أن المجلس الشعبي الولائي يقوم بتحديد وإنشاء المناطق الصناعية، ويساهم في إعادة تأهيل مناطق النشاط في إطار البرامج الوطنية لإعادة التأهيل، كما يعمل على تسهيل الاستفادة من العقارات الاقتصادية

للمتعاملين، وتشجيع تمويل الاستثمارات في الولاية بحيث يساهم في عملية إنعاش الاقتصاد المحلي باتخاذ كل التدابير الضرورية لذلك.

أما على مستوى الفلاحة والري فللمجلس الولائي عدة صلاحيات في هذا المجال نصت عليها المواد من 84 إلى 87 من قانون الولاية 12/07 هي كالآتي:

- حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية وتهيئة وتجهيز المناطق الريفية.
- حماية وتنمية الثروة الغابية، وحماية التربة وإصلاحها.
- تنمية الثروة الحيوانية بتحسين المراعي وتوفير الأعلاف للمواشي.
- تنمية الري المتوسط والصغير ومساعدة البلديات تقنيا وماليا في مشاريع التزود بالمياه الصالحة للشرب وتطهيرها

إلا أن دور المجلس الشعبي الولائي في هذا المجال يبقى غير فعال ومحدود في ظل مركزية القرار والتخطيط، فالدعم الفلاحي هو برنامج وطني.[40]

3- المشاريع التي قامت بها الجزائر في مجال خلق الثروة:

مشروع كابدال كالية لتفعيل الديمقراطية التشاركية في مجال خلق الثروة:

- التعريف بمشروع كابدال:

كابدال هو برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية، وهو شراكة متعددة الأطراف، والذي يساهم في تمويله كل من الاتحاد الأوروبي بـ 8,5 مليون دولار، ووزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بـ 3 ملايين دولار، فيما يساهم برنامج الأمم المتحدة

[40] مليكة بن علي، لعبيدي مهاواة،ص92

للتنمية بـ 200 ألف دولار. والذي يدوم أربع (04) سنوات، من جانفي 2017 الى غاية ديسمبر 2020[41].

يسمح مشروع كابدال بتنظيم دورات تكوينية ونشاطات تحسيسية لصالح النساء والشباب، وإعلامهم بكيفية المشاركة في تنفيذ مشاريع مشتركة بين السلطات المحلية والمجتمع المدني والتخطيط المحلي، خدمة لحكامة بلدية تشاورية شفافة مهتمة بحاجيات وتطلعات المواطنين.

سوف يشرع من خلال هذا البرنامج تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ودمجهم محليا من خلال تصميم وتنفيذ ومتابعة خطط التنمية المحلية في البلديات النموذجية، والتي حددت بعشر (10) بلديات

نموذجية، تتمثل في:

الغزوات)ولاية تلمسان.)

أولاد بن عبد القادر (ولاية الشلف).

تيغزيرت)ولاية تيزي وزو.)

جميلة (ولاية سطيف).

بني معوش (ولاية بجاية).

الخروب (ولاية قسنطينة).

بابار (ولاية خنشلة)

مسعد (ولاية الجلفة).

[41] يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة 03، السنة الجامعية 2019-2020، ص152

تيميمون (ولاية إدرار). جانت (ولاية إليزي).

- انطلاق مشروع كابدال:

احتضن المركز الدولي للمؤتمرات" عبد اللطيف رحال" بالجزائر العاصمة، يوم16 جانفي 2017 ، أشغال الورشة الوطنية لانطلاق برنامج " كابدال. وعرف هذا الحدث حضورا رفيع المستوى من خلال السيد الأمين العام لوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ممثلا للسيد الوزير نور الدين بدوي، وكذا إطارات سامية ممثلة لوزارة الخارجية، وسعادة السفير السيد جون أورورك، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي بالجزائر، والسيد إيريك أفرفيست ، المنسق المقيم لمنظمة الأمم المتحدة في الجزائر والممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية.

كما حضر هذه الورشة كل من رؤساء المجالس البلدية النموذجية العشر ، ورؤساء المجالس الشعبية الولائية المعنية، مرافقين من طرف مديري الإدارة المحلية للولايات.

وفي أقل من شهر بعد انعقاد ورشة الانطلاق الوطني، في الفترة الممتدة بين 22 فيفري إلى 8 أفريل 2017 ، نظمت الورشات المحلية للبلديات النموذجية العشر من طرف السلطات المحلية (البلديات، الدوائر والولايات) ووزارة الداخلية والجماعات المحلية، بدعم من برنامج الأمم المتحدة للتنمية. وكان الهدف من هذه الورشات، والتعرف على الفاعلين المحليين الأساسيين للبلديات النموذجية، وترتيب لقاء أولي بكل بلدية، بحضور الشركاء الوطنيين والمحليين، لعرض برنامج "كابدال" وتكييفه مع واقع كل بلدية ورؤى الفاعلين وإطلاق الديناميكية التشاركية مزجت هذه الورشات بين خطابات السلطات المحلية والشركاء الثلاث، وعرض مفصل لبرنامج "كابدال" وكذا الديناميكيات

التشاركية[42].

[42] يمينة حناش، نفس المرجع، ص153

ارتكز هذا البرنامج على دعامتين مترابطتين، هما—:

– العمل على عصرنة المنظومة الإدارية وتطوير الاستراتيجيات التنموية، لخلق الثروات البلدية لقطاع المحروقات.

– دعم وتعزيز قدرات الفاعلين المحليين من أجل إشراكهم في تحقيق التنمية، والاستفادة من ترقية الخدمة العمومية وجودتها.

لقد حدد برنامج كابدال مجالات أساسية لتجسيده على البلديات النموذجية، مع إمكانية تعميمها على كل البلديات مستقبلا، والمتمثلة في:

– دعم الديمقراطية التشاركية والعمل المشترك بين الفاعلين المحليين: عبر تحديد آليات المشاركة الفعالة بطريقة تشاورية وتفاعلية.

– التنمية الاقتصادية المحلية وتنويع الاقتصاد بهدف خلق الثروة وإيجاد مداخيل مستدامة بعيدا عن الدولة.

– عصرنة وتبسيط الخدمات العمومية عبر تحديث الإدارة المحلية وتحسين الخدمات العمومية ورقمنتها.

– إدارة المخاطر البيئية والكوارث الكبرى على المستوى المحلي عبر تعزيز النظام الوطني لتسيير المخاطر عبر بعده المحلي.[43]

المبحث الثاني: أسس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري وكآلية لخلق الثروة

إن تبني الدولة الجزائرية لأسلوب الديمقراطية التشاركية كان نتيجة تطورات عديدة عرفتها الجزائر سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، بدأت مع التحول الديمقراطي من خلال تكريس التعددية السياسية

[43] يمينة حناش، نفس المرجع، ص 154

وما ترتب عنها من تفعيل للعمل السياسي والجمعوي على حد سواء، إضافة إلى التحول الاقتصادي من خلال تبني نظام اقتصاد السوق والابتعاد تدريجيا على النظام الاشتراكي، وسنحاول من خلال هذا المحور تقديم الأسباب التي دعت الجزائر الى تبني الديمقراطية التشاركية وسنحاول تقديم الإطار القانوني لتبني المشرع الجزائري لمبادئ الديمقراطية التشاركية.

1-الأسباب اعتماد الديمقراطية التشاركية في الجزائر :[44]

أ- أسباب ذات علاقة بالظروف الدولية :

يتعلق الأمر بمسائل ذات الصلة بالجانب الفكري و الفلسفي ثم الإطار الإستراتيجي و العملي الذي طبع الظرف الدولي في الفترة الممتدة من سنوات الستينيات من القرن العشرين إلى غاية نهاية العشرية الأولى من القرن الواحد و العشرين، وهي مسائل يمكن هيكلتها كما يلي:

فعلى المستوى الفكري و الفلسفي نرى بأن ما يمكن وصفه بالدول التي انتهجت الإشتراكية الصحيحة طيلة القرن العشرين، و المتمثلة في دول أوروبا الشرقية و الصين مضافا إليها الإتحاد السوفياتي (سابقا) قد منعت في إنتاجها الأدبي بروز أي نقاش بخصوص مبدأ الديمقراطية التمثيلية المطبقة في الغرب فما بالك إذا تعلق الأمر بالديمقراطية التشاركية.

من ناحية أخرى لوحظ لدى الأحزاب الشيوعية تخليها عن المناداة حتى بالديمقراطية الاشتراكية لينصب اهتمامها فقط على مصالح ظرفية. و في الجهة المقابلة فإن نجاح تجارب الديمقراطية الاجتماعية في دول شمال أوروبا قد رسخ في الأذهان بأنها تمثل أنموذجا راقيا يحتذى به في مجال الأنظمة السياسية.

[44] مراد جاني، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين التشريع و الممارسة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة- العدد 11- أكتوبر 2016،ص189

أما على الصعيد العملي فقد تمثلت الأولوية بالنسبة للدول التي تحررت من الاستعمار في النصف الثاني من القرن العشرين والتي تهيكلت كما الجزائر ضمن تنظيمات و تجمعات دولية على غرار حركة عدم الانحياز، في بناء نظام اقتصادي عالمي عادل و خال من الاستغلال الممارس من طرف الدول العظمى.

من جانب آخر و قريبا منا عاش العالم العربي منذ مطلع سنة 2011 ثورات عصفت بعدد من الأنظمة الحاكمة الموصوفة بالديكتاتورية و الممارسة للحكم الشخصي الأوتوقراطي، و هي الظروف التي أدت إلى فتح الباب على مصراعيه أمام المطالبة بتطبيق الديمقراطية، و احترام حقوق الإنسان، و إعادة توزيع الثروة الوطنية بعدالة. لقد كان لهذه الأحداث كبير وقع على نظام الحكم في الجزائر التي سبق لها و أن عرفت الحراك الديمقراطي من قبل و ما رافقه من تبعات الانحراف وويلات الإرهاب مطلع سنوات التسعينيات. لذلك كان لزاما على السلطات السياسية في الجزائر أن تقدم على إرساء آليات ديمقراطية إضافية بهدف إشراك المواطنين في التسيير العمومي على الأقل في المستوى المحلي.

ب- أسباب ذات صلة باعتبارات داخلية :[45]

في هذا الجانب يتسنى تقسيم الأسباب إلى تلك الفلسفية و أخرى عملية، إذ على الصعيد الفلسفي ارتأت السلطات المتعاقبة في الجزائر إيلاء الأسبقية لإعادة بعث الدولة الوطنية لتحل محل المؤسسات التي خلفها المستعمر، و القضاء بذلك على المظاهر التي تعبر عن الإستغلال، إضافة إلى ضرورة بناء اقتصاد يكفل توزيعا عادلا للثروة من خلال تمكين القوى التي أنيطت بها عملية إعادة البناء من ممارسة التسيير وفقا للخيار الإشتراكي بقيادة الحزب

[45] مراد جاني، نفس المرجع ، ص 191

الواحد، و هو النهج الذي دام إلى غاية الإعتراف في أواخر الثمانينيات بالتعددية السياسية التي عرفت منعطفا مأساويا استوجب إجراء عدد من التصويبات القانونية.

من الناحية العملية يمكن القول بأن المجتمع الجزائري قد عرف تغيرات و تطورات جذرية و كبرى أثرت في معالمه و أفرزت مطالب و انشغالات لا يمكن تلبيتها بالطرق المتبعة من قبل، فالتركيبة السكانية هي في الغالب من الشباب الذي يحتاج إلى توفير التعليم و الصحة و مناصب شغل لسيما و أن غالبية الساكنة يقيمون بالمدن و هو وضع يجعل من العسير مواصلة التسيير وفق الأساليب الممركزة و الغير واقعية لتوفير حاجيات الساكنة.

2-الإطار القانوني لتبني المشرع الجزائري لمبادئ الديمقراطية التشاركية :[46]

سوف نتطرق في هذا الباب على مبدأ الديمقراطية التشاركية عبر مختلف الدساتير الجزائرية:

- **الديمقراطية التشاركية بعد الاستقلال (أثناء الأحادية الحزبية):**

المشاركة في اتخاذ القرار ليست بجديدة على الساحة الجزائرية بل لها امتداد عبر تاريخ الحركة الوطنية قبل الثورة وأثناءها وحتى بعد الاستقلال ، حيث حاولت الدساتير الاحادية ايجاد نوع من التشاركية في التسيير في اطار اشتراكي.

أ- تكريس الديمقراطية التشاركية في دستور 1963 :

كرس دستور 1963 مبدأ المشاركة في الفقرة التاسعة من ديباجته ..." :التعجيل بترقية المرأة قصد إشراكها في تدبير الشؤون العمومية" ... ، كما اعترفت المادة 19 منه بحق المواطن الجزائري وحريته في تأسيس الجمعيات والاجتماع ، والمادة 20 منه اعترفت أيضا بشكل واضح

[46] محمد رفيق العايب، الديمقراطية التشاركية واليات تطبيقها في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 05، العدد01، جانفي 2020، ص 819

وصريح بالحق النقابي، ومشاركة العمال في تدبير المؤسسات على أن لا يمس ذلك باستقلال الأمة وسلامة الأراضي والوحدة الوطنية ومطامح الشعب الاشتراكية، وكذا عدم المساس بنظام الأحادية.

ب- تكريس الديمقراطية التشاركية في دستور 1976 :

دعمت بعض مواد الدستور مبدأ المشاركة من بينها المادة 27 في الفقرة الثانية منها التي تنص على ما يأتي: " إن المساهمة النشيطة للشعب في التشييد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وفي تسيير الإدارة ومراقبة الدولة هي تفرضها الثورة " ، والمادة 55 التي تنص على أن حرية التعبير والتجمع مضمونة شرط أن لا تتعارض مع الثورة، بالإضافة للمادة 56 التي تنص على أن حرية الجمعيات معترف بها ويتم تطبيقها في إطار القانون، كما نصت المادة 60 على ما يأتي : "حق الانخراط في النقابة معترف به لجميع العمال ويمارس في إطار القانون"، أما بالنسبة لنص المادة 81 منه فهي تدعوا المرأة للمشاركة في جميع الميادين إلى جانب الرجل ومن بينها الميدان السياسي .

- **الديمقراطية التشاركية أثناء الثنائية الحزبية :**

توسع تكريس الديمقراطية التشاركية في الدساتير متعددة الأحزاب وذلك راجع لتبني النظام السياسي لعقيدة جديدة فرضت انفتاح أكثر على إشراك المواطن في الشأن السياسي.

أ- تكريس الديمقراطية التشاركية في دستور 1989 :

كرست بعض مواد هذا الدستور مبدأ مشاركة المواطنين في تسيير شؤونهم والمتمثلة في المادة 16 والتي تنص على ما يأتي: "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية".[47]

وإذا استقرأنا المادة 16 ، يتضح لنا أن المؤسس الدستوري قد تدارك بعض النقائص والسلبيات التي لازمت الإدارة المحلية بصفة خاصة والدولة بصفة عامة والتي من أهمها جعل البلدية إطار حقيقي لمشاركة المواطن المحلي وسبيلا لتحقيق تنمية محلية نابعة من احتياجات السكان المحليين عن ممثليهم في المجالس المنتخبة، كما نصت المادة 39 من نفس الدستور على ما يأتي" :حريات التعبير وإنشاء الجمعيات مضمونة للمواطن".

ب- تكريس الديمقراطية التشاركية في دستور 1996 :

من الطبيعي أن ننظر أولا إلى ما ينص عليه الدستور، باعتباره أسمى نص قانوني، حيث أشار المؤسس الدستوري في دستور 1996 إلى أن الشعب مصدر كل سلطة وصاحب السيادة، يمارسها بواسطة المجالس المنتخبة، فالمؤسس الدستوري أعطى اعتبار كبيرا للشعب على أساس أنه صاحب السيادة، ويعطي الأولوية للاستفتاء كوسيلة مثلى لممارسة الشعب لسيادته، ثم يأتي بعد ذلك التمثيل أو النيابة عن طريق المنتخبين، وهذا بعكس معظم دساتير العالم التي تعطي الأولوية للتمثيل النيابي قبل الاستفتاء مثلما هو الحال في فرنسا، لكن من حيث الممارسة والواقع، نجد أن الاستفتاء يلجأ إليه في حالات نادرة في الجزائر.[48]

[47] محمد رفيق العايب، نفس المرجع، ص820

[48] محمد رفيق العايب، نفس المرجع، ص 821

كما اعتبرت المجالس المحلية المنتخبة سواء كانت بلدية أو ولائية في التشريع الجزائري إطارا قانونيا يعبر من خلالها الناخبون عن إرادتهم ومظهرا من مظاهر الممارسة الديمقراطية واللبنة الأولى والأساسية لتدريب المواطنين على المشاركة السياسية وفي إرساء التقاليد والقيم الديمقراطية، وذلك من خلال تدريب المواطنين وكل كيانات المجتمع على العمل السياسي والتنظيمي وربطهم بالقضايا والمشكلات والاهتمامات التي تدور على المستوى المحلي، وتفعيل الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة من خلال توسيع قنوات مشاركة المواطنين في الشأن المحلي، وبالتالي التوسع من مفهوم الديمقراطية التمثيلية والتي تعني اختيار الأفراد لممثليهم عن طريق انتخابات مباشرة إلى الانتقال إلى الديمقراطية التشاركية والتي هي" : شكل من أشكال التدبير المشترك للشأن العام المحلي بناء على تقوية مشاركة السكان (المواطنين) في اتخاذ وصنع القرار السياسي".

ج- تكريس قانون البلدية لسنة 2011 لمبدأ الديمقراطية التشاركية :[49]

لقد خصص المشرع الجزائري بمقتضى القانون رقم : 11/10 المؤرخ في:22/06/2011 المتعلق بالبلدية بابا كاملا و هو الثالث ضمن هذا النص يحمل عنوان " مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية"، إذ تسنى لأول مرة الوقوف على نص يعترف صراحة بالديمقراطية التشاركية و يضع لها الميادين و الطرق و فئات المواطنين المعنيين بالمشاركة. سنعمد في هذه الجزئية إلى تحليل محتوى الباب المشار إليه من خلال ما يلي:

1-المصطلحات المستعملة و التي تفيد معنى الديمقراطية التشاركية :

تضمن هذا القانون عددا من المصطلحات أولها : "التسيير الجواري" الذي بشأنه أشارت المادة: 11 إلى تشكيل البلدية للإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي.

[49] مراد جاني، مرجع سبق ذكره، ص 188

أما : "الإستشارة" التي تضمنتها الفقرة الثانية من ذات المادة: 11 فقد جاءت للتأكيد على ضرورة اتخاذ المجلس الشعبي البلدي لكل التدابير التي من خلالها يتم إعلام المواطنين بشؤونهم و يستشارون بشأن خيارات و أولويات التهيئة و التنمية الإقتصادية و الاجتماعية والثقافية .

تأتي بعد ذلك عبارة: "الديمقراطية المحلية التي تضمنتها المادة: 12 لتتحدث عن إطـار التسيير الجواري الذي يهدف إلى تحقيق أهداف هذا الشكل من الديمقراطية. و تواصل المادة: 12 لتدرج مصطلح : المبادرات المحلية التي يعمل المجلس الشعبي البلدي على وضع الإطار الملائم لها كونها تهدف إلى تحفيز المواطنين.

أما بخصوص عبارة: "المشاركة" فنفس المادة: 12 نجدها تشير إلى دور المجلس الشعبي البلدي في حث المواطنين على المشاركة في تسوية مشاكلهم و تحسين ظروف معيشتهم.

في الأخير فإن المادة : 13 نراها قد تطرقت إلى مصطلح: "مساهمة" حين منحت رئيس

المجلس الشعبي البلدي الإمكانية لدعوة شخصيات محلية و خبراء لتقديمها.[50]

- **تكريس مبدأ الديمقراطية التشاركية في قانون الولاية 12/07:**

يعتبر المواطن على المستوى المحلي مساهم أساسي في تشكيل هيئة مهمة من هيئتي الولاية ألا وهي المجلس الشعبي الولائي، والذي يتم عن طريق الاقتراع العام مرة كل خمس سنوات بالموازاة مع انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية. فالقانون 12/07 المتعلق بالولاية الذي يحكم تنظيم، وعمل المجلس الشعبي الولائي في إطار تكريس الديمقراطية التشاركية التي تعتمد على المواطن كشريك أساسي في صنع القرار على المستوي المحلي، وذلك وفق آليات كرست في مجموعة مواد قانونية، تتمثل في :

[50] مراد جاني، مرجع سبق ذكره، ص 189

- الإطلاع على كل محاضر مداولات المجلس، بداية بتلك التي يتم فيها انتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي حيث ألزم المشرع إلصاق هذا المحضر في مقر الولاية، والبلديات، والملحقات الإدارية، والمندوبيات البلدية.
- حضور جلسات المجلس الشعبي الولائي التي تكون علنية ، ويلصق جدول أعمالها عند مدخل قاعة المداولات، وفي الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور، ولا سيما الإلكترونية منها، وفي مقر الولاية والبلديات التابعة لها.
- يمكن لأي مواطن له خبرة أو مؤهلات في ميدان معين أن تستعين به إحدى لجان المجلس الشعبي الولائي في تقديم معلومات مفيدة لأشغال اللجنة.
- يعمل المجلس الشعبي الولائي في إطار التنسيق والتشاور مع البلديات، والمؤسسات، والجمعيات.

2- الميادين التي تمارس فيها الديمقراطية التشاركية:

لقد أحصى القانون رقم: 11/10 المتعلق بالبلدية الميادين التي يتسنى للمواطنات و للمواطنين فيها ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي، و يذكر في هذا المضمار كل من التهيئة والتنمية الإقتصادية، و التنمية الإجتماعية، و التنمية الثقافية.

3-الآليات التي تمارس بها الديمقراطية التشاركية ودعائم تجسيدها في قانوني البلدية و الولاية:[51]

يتوقف تجسيد الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي على مدى توافر العناصر والآليات التي من شأنها تسهيل وضع النصوص القانونية حيز التنفيذ، وبالتالي لا تبقى مجرد حبر على ورق كما هو الحال بالنسبة للعديد من المبادئ الدستورية ويتجلى هذا التجسيد من خلال ما يلي:

- استقلالية المجالس المحلية المنتخبة (البلدية والولاية) :

[51] محمد رفيق العايب، مرجع سبق ذكره، ص 824

لقد أدت التطورات الاقتصادية والسياسية التي عرفتها الجزائر إلى تغيير نظرة السلطة السياسية إلى الجماعات المحلية لاسيما البلدية التي تعتبر الجماعة القاعدية، بحيث أصبحت محور اهتمام الطبقة السياسية نظرا لحجم المشاريع التنموية المبرمجة وطنيا ومحليا في إطار المخططات الخماسية وحجم الموارد المالية المطلوبة لتجسيد ذلك .

إن وضع مخطط لتحقيق التنمية المحلية يتطلب بالضرورة إعطاء البلدية المكانة اللازمة لها تكون بمثابة محرك أساسي لعجلة التنمية، وحثها على ضرورة البحث عن موارد التمويل محليا من خلال ضرورة استغلال كل الإمكانيات المتوفر محليا كما نص المشرع الجزائري على انتخاب أعضاء المجالس الشعبية البلدية وذلك في العديد من المواد منها المادة 65 : "ينتخب المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي لعهدة خمس (5) سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة، أما بشأن استقلالية المجلس الشعبي البلدي في وضع نظامه الداخلي فقد تضمنته المادة 16 من القانون المتعلق بالبلدية والتي جاء فيها : " ... يعد المجلس الشعبي البلدي نظامه الداخلي ويصادق عليه في أول دورة يحدد النظام الداخلي النموذجي ومحتواه عن طريق التنظيم".

ويتضح جليا أن الانتخابات شرط جوهري لاستقلالية المجالس المحلية المنتخبة، غير أن الانتخاب كعملية قانونية غير كافية بل يجب أن تتم العملية في النزاهة التامة حتى تترجم فعليا الإرادة الشعبية، فنزاهة العملية الانتخابية شرط جوهري لتجسيد الديمقراطية المحلية، ومن ثم تحقيق ما يصطلح عليه في القانون الإداري الحديث بمبدأ التسيير الحر للجماعات الإقليمية.

- علنية جلسات المجلس الشعبي البلدي :[52]

من بين المبادئ المكرسة بموجب قانون البلدية علنية الجلسات، حيث نصت المادة 26 من القانون رقم 11/10 المتعلق بالبلدية على أن : "جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية، وتكون مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة... " ، غير أن الملاحظ في هذا الشأن هو الحضور الشكلي للمواطنين وذلك بسبب منعهم من المشاركة في المناقشات، وذلك

[52] محمد رفيق العايب، نفس المرجع، ص 824

بموجب نص في النظام الداخلي النموذجي حيث أكدت المادة 15 من نفس القانون على ضرورة التزام الجمهور الصمت طيلة مدة الجلسة، ولا يمكنهم المشاركة في المناقشات أو تعكيرها أو القيام بأي إشارة من شأنها المساس بالسير الحسن لأشغال المجلس تحت طائلة الطرد من قاعة المداولات والفضاءات المحيطة بها.

ونجد أن هذه المسألة تتعارض مع فكرة الديمقراطية التشاركية، فإشراك المواطن في النقاش لا يعد مجرد حق بل واجب على الممثل المحلي، ولابد على رئيس المجلس الشعبي البلدي أن يتخذ كل التدابير الضرورية من أجل تجسيد ذلك عمليا.

- **تشجيع منظمات المجتمع المدني:**[53]

تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما في اتخاذ القرار وضمان الشفافية والمراقبة باعتبارها فاعلا هاما في إرساء مبادئ الحكم الراشد على المستوى المحلي الذي لا يتحقق إلا بتطبيق الديمقراطية التشاركية التي تسمح لها بلعب هذا الدور، ولقد عمد المؤسس الدستوري الجزائري إلى إدخال إصلاحات جذرية في هذا الشأن وتمكين منظمات المجتمع المدني من المساهمة من خلال إمكانية إبداء رأيها واقتراحاتها حول مشاريع القوانين ذات الصلة بالشأن المحلي حتى تكون مناسبة لانشغالاتها، وبالرجوع إلى نص المادة 11 من قانون البلدية 11/10 نجد أنها تلزم صراحة رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعلام المواطنين واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ... إلخ .

وتضيف المادة 12 من نفس القانون على أنه يلتزم المجلس الشعبي البلدي بوضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم كما تقوم منظمات المجتمع المدني على اختلاف تشكيلاتها ومجالات تدخلها بمراقبة ومساءلة كل المسؤولين على المستوى المحلي بل حتى المنتخبين لضمان الشفافية في التسيير والحفاظ على المال العام تجسيدا لسياسة الحكم الراشد.

[53] محمد رفيق العايب، نفس المرجع، ص 825

4- فئات المواطنين المعنية بممارسة الديمقراطية التشاركية :

بغض النظر عن دعوة هذا القانون رئيس المجلس الشعبي البلدي إلى إعلام كل مواطني بلديته بشؤونهم، وأيضا تمكينه من تقديم عرض سنوي أمامهم ، و إضافة إلى إشارة هذا النص إلى ضرورة قيامه بتحفيز هؤلاء المواطنين، فإن هناك فئات معينة أحصتها المادة 13 لا يكتفي فقط بتقديم العروض لها عن النشاطات السنوية بل أنها تستشار، و يتعلق الأمر بالشخصيات المحلية، مضافا إليها الخبراء، و ممثلي جمعيات محلية معتمدة .

د- تكريس الديمقراطية التشاركية في التعديل الدستوري 2016[54]:

تكرس التعديلات الدستورية لسنة 2016 تشجيع الدولة للديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، وتوسيع التشاور من خلال وضع مؤسسات استشارية جديدة لدى السلطة التنفيذية مثل المجلس الإسلامي الأعلى، والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ومجلس وطني لحقوق الإنسان، ومجلس أعلى للشبيبة، ومجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، وتنص المادة 15 من الدستور أن الدولة تقوم على مبادئ التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية، ويعد المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية .

وتشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، ويسمح هذا التصور التشاركي بتوسيع ميادين التشاور والمشاركة بهدف تعزيز الديمقراطية التشاركية لدى كافة مؤسسات التسيير وعلى جميع الأصعدة من أجل حكامة عمومية محلية رشيدة ومشاركة مواطنية قوية، حيث من شأنها أن تضمن نجاعة النشاط العمومي وتعزيز السلم والتماسك الاجتماعيين، وتحسين الإطار المعيشي للمواطن، وترقية نوعية الخدمات المقدمة له.

[54] محمد رفيق العايب، نفس المرجع، ص 822

وتعتبر المجالس المنتخبة عموما والمحلية منها على الخصوص، الإطار الطبيعي لمشاركة المواطنين في إدارة الشأن العام وترجمة لشعار الدولة الجزائرية "بالشعب وللشعب"، ولعل ذلك يتجلى من خلال إدراج مبدأ الديمقراطية التشاركية في قانون البلدية، الأمر الذي من شأنه أن يتيح للمواطنين المشاركة في اتخاذ القرارات على المستوى البلدي ومتابعة تنفيذها، كما يكون إطارا ملائما لتدخل المواطنين في تحديد أولويات التنمية على المستوى المحلي.

هـ- تكريس مبدأ الديمقراطية التشاركية في التعديل الدستوري 2020:[55]

منح التعديل الدستوري 2020 (المرسوم الرئاسي، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري ، 20-442 ديسمبر 2020) الحماية القانونية والدستورية لمبدأ المشاركة السياسية من خلال نصوصه؛ خاصة وأنه أسمى القوانين، وذلك من أجل إعطاء الأهمية الدستورية للديمقراطية التشاركية من جهة، وتمكين المواطنين من المشاركة في التسيير واتخاذ القرارات على المستوى الوطني وعلى المستوى المحلي من جهة أخرى. وتضمن التعديل الدستوري 2020 عدة آليات سياسية للتعبير عن الديمقراطية التشاركية كالاستفتاء والانتخاب والأحزاب السياسية.

ولقد نصت دباجة التعديل الدستوري لعام 2020 على حماية مبدأ المشاركة السياسية حيث أكدت على ضرورة حماية مبدأ حرية اختيار الشعب، وضرورة تكريس التداول الديمقراطي عن طريق انتخابات حرة ونزيهة، مع التأكيد على تجسيد آليات الأمن الديمقراطي كالمشاركة والشفافية.

كما نصت المادة 16 الفقرة الثالثة من التعديل الدستوري 2020 على: [56]"... تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لا سيما من خلال المجتمع المدني". ونصت المادة 18 على: "تقوم العلاقات بين الدولة والجماعات المحلية على مبادئ اللامركزية

[55] مديحة بن ناجي، مدى تكريس الديمقراطية التشاركية في التعديل الدستوري 2020، مجلة الدراسات القانونية المقارنة،المجلد08، العدد 01، 2020،ص 129

[56] مديحة بن ناجي، نفس المرجع،ص 134

وعدم التركيز، ونصت المادة 19 من نفس التعديل الدستوري على: "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية".

كما أن دسترة الديمقراطية التشاركية والحفاظ على هذه المسألة في التعديل الدستوري 2020 تعتبر انجاز تشريعي هام يعكس مسايرة التطورات التي عرفتها منظومة حقوق الانسان في العالم، ولا شك في أنها تساهم في ترقية مستوى النضج السياسي داخل المجتمع المحلي، وإعادة القادة المحليين كما أنها وسيلة للانتقال من الأسلوب التمثيلي إلى الأسلوب التشاركي، أي . من التمثيل الضيق إلى التمثيل الواسع، وإخراج السياسات المحلية من مجالها الضيق إلى مجالها العمومي.

المبحث الثالث: أليات وميكانيزمات تفعيل الديمقراطية التشاركية لخلق الثروة.

تساهم الديمقراطية التشاركية في خلق الثروة على المستوى المحلي وذلك عبر مجموعة من الاليات تتمثل في :

1- دور المجتمع المدني في تجسيد الديمقراطية التشاركية لخلق الثروة على المستوى المحلي:[57]

يتكون المجتمع المدني من ثلاثة عناصر:

العنصر الأول هو فكرة الطوعية و العنصر الثاني فكرة المؤسسية (فكرة المؤسسات الوسيطة التي تشير بدورها الى ضرورة توظيفها في العلاقات السياسية و الاجتماعية)، أما العنصر الثالث فيتعلق بالغاية و الدور، وكل هذه التكوينات يجب أن تتسم بالاستقلال عن السلطة السياسية.[58]

[57] لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية و دعائم تفعيلها على مستوى الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية، المجلد06، العدد01، 2022، ص1006

[58] د ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة و السياسات العامة، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى،2004، ص108

يتنوع دور المجتمع المدني كآلية لتجسيد الديمقراطية التشاركية تبعا لطبيعة النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي، كما ترتبط ارتباطا أساسيا بأسس الديمقراطية وقواعدها ، ويمكن توزيع هذا الدور كالآتي:

أ- تفعيل فكرة المواطنة:

تحيل فكرة المواطنة في معناها الدقيق إلى فكرة المشاركة السياسية، وحق المساهمة في تشكيل الإدارة العامة، وهي تشكل الخاصية القانونية للفرد الذي يتمتع بحقوق يقوم في مقابلها بأداء مجموعة من الواجبات، وهذه الامتيازات التي من بينها حق التصويت حق الترشح للوظائف الانتخابية.

فالمواطنة هي صفة حضارية وإنسانية مهمة تهتم بالفرد لتمنح وتقر له بحق المشاركة، والحضور الفعلي في مؤسسات الدولة والمجتمع المدني، من خلال الجماعات المحلية في شتى الميادين، وفي مجالات الحياة السياسية ، والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتقوم المواطنة على قيم المساواة، المشاركة الانتماء. وبهذا فهي تمثل البعد الإنساني وتعمل على تحقيق البناء والتنمية والاستقرار، والمحافظة على المجتمع المحلي، ومنه إلى الوطن لتعزيز وحدته في مواجهة التحديات، من خلال الانتقال من التدبير الضيق إلى التدبير الأوسع، كل هذا ينضوي في نطاق الديمقراطية التشاركية، أو فتح المجال أمام المواطنين بصفتهم كأفراد أو في إطار منظمات المجتمع المدني، فالهدف من الديمقراطية من هذا المنطلق هو المساهمة في تجويد عمل الهيئات العمومية ومنها الجماعات المحلية، وتطويرها في إطار من التكامل مع الديمقراطية التمثيلية ، ويهم هذا التجويد من جهة الخدمات اليومية المقدمة للمواطنين، والمشاريع المبرمجة في إطار التنمية المحلية، كما يهم من جهة أخرى حكامة هذه المؤسسات وترشيد تدبيرها المالي والإداري..... الخ.

ب – دعم جهود التنمية المحلية :[59]

حيث يبرز دور وأهمية المجتمع المدني من خلال تقديمه المعونة الاقتصادية للقطاعات الفقيرة التي تضررت نتيجة سياسات الإنفاق الحكومي، بمعنى أن هذه المنظمات تعمل على ملئ الفراغ الذي ينجم عن انسحاب الدولة التدريجي من بعض أوجه الحياة الاقتصادية و الاجتماعية.

كما يساعد المجتمع المدني في التخلص من الانسداد التنموي عبر التشاركية في العملية التخطيطية والتي لها دور هام، ويساهم أيضا في تحديد الصعوبات والمشكلات التي تواجه حياة المواطنين، مما يسهل في رسم السياسات لمعالجة المشكلات والصعوبات وزيادة أوجه التعاون والتنسيق بين مختلف الأطراف ذات العلاقة بالعملية التخطيطية.

و بغض النظر عن خلفيات تأسيس الكثير من الجمعيات و علاقتها بالدولة، فإن منظمات المجتمع المدني فرضت نفسها في مجال التنمية المحلية رغم الواقع الذي يحد من فعاليتها، و على هذا الأساس إذا كان المواطنون يشاركون في صنع القرار من خلال المشاركة في النقاشات المحلية المتعلقة بالبرامج التي تهدف إلى تحسين ظروف حياتهم، فإن مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام المحلي، قد تكون أثناء صياغة القرار أو في التنفيذ أو هما معا .

ج– دعم التطور الديمقراطي:

يمثل المجتمع المدني عنصرا أساسيا في دعم التطور الديمقراطي للنهوض بالمجتمع المحلي وتلبية حاجاته ومتطلباته و إذ يتميز بعناصر تختلف عن المجتمع السياسي كمفهوم علمي، حيث أن التنظيمات السياسية تختص بإدارة الشؤون الرسمية ، في حين أن المنظمات المدنية تتمتع بالاستقلالية وتنشط بوسائل خاصة تتحصل عليها من خلال موارد على شكل هبات أو مساعدات أو اشتراكات يقدمها أعضاءها، ولا تكون في علاقة وصاية أو تبعية للسلطة السياسية وتعتبر أنشطتها تطوعية وغير رسمية ، وفي هذا الصدد يمارس المجتمع المدني رقابة مستمرة تحققها

[59] لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، نفس المرجع، 1007

الأشكال الجديدة للمشاركة الديمقراطية التي أصبحت تقرب المؤسسات الرسمية بالمواطن، بالإضافة إلى أنها تحسن في صور الأداء والمصداقية وتعبر بشكل شفاف وشرعي عن مصالح الفواعل الاجتماعيين والاقتصاديين، كما تحسن من الأداء الوظيفي للمؤسسات السياسية بما يسمح من تحقيق دولة القانون واللامركزية والتوازن في توسيع السلطة وممارستها.

بالإضافة إلى ما سبق تسهم مشاركة المجتمع المدني فيما يلي:

- تحديد أفضل الاحتياجات والمطالب.
- تعزيز الاستدامة والانسجام الاجتماعي.
- زيادة الكفاءة والفعالية في التنفيذ.

2- مشاركة المواطنين كآلية لتجسيد الديمقراطية التشاركية لخلق الثروة محليا :[60]

كرس التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 تشجيع الدولة للديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، حيث يسمح هذا التصور التشاركي المقنن بتوسيع مدى التشاور والمشاركة بهدف تعزيز الديمقراطية التشاركية لدى كافة هيئات التسيير، وعلى جميع الأصعدة من أجل حكامة محلية رشيدة ومشاركة قوية للمواطن، وهذا يظهر بوضوح من خلال إدراج مبدأ الديمقراطية التشاركية في قانوني البلدية والولاية الحاليين، الأمر الذي من شأنه أن يتيح للمواطنين المشاركة في اتخاذ القرارات ومتابعة تنفيذها على المستوى المحلي البلدي بالخصوص، لأنها الأكثر عددا واحتكاكا وقربا من المواطن. كما يكون إطارا ملائما لتدخل المواطنين في تحديد أولويات التنمية على المستوى المحلي، وفي هذا السياق يتم التركيز على قانوني البلدية والولاية وما يتيحانه من آليات لتفعيل مشاركة المواطنين في التسيير التشاركي للشؤون المحلية و التسيير الشفاف لمصالح المجالس المحلية، و الذي يتطلب أن يكون مواطنوا البلدية والولاية على علم بكل قرار تتخذه المجالس المحلية المنتخبة، أو الجهاز التنفيذي في مختلف مراحله للبلدية أو الولاية، و يكون ذلك

[60] لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، نفس المرجع، ص1009

من خلال ضمان كل من مبدأ إعلام المواطنين بتاريخ الجلسات وجدول الأعمال (أولا) وكذا العلنية في جلسات المجالس المحلية والشفافية في التسيير (ثانيا)، مع ضرورة إشراك المواطنين في اللجان البلدية والولائية (ثالثا).

أ- إعلام المواطنين بتاريخ الجلسات و جدول الأعمال :[61]

يعتبر إعلام المواطنين بتاريخ الجلسة ضمانا لعمومية الجلسات، لأنه بفضله يمكن للمواطنين أن يحضروا جلسات المجلس، و قد ألزم المشرع إعلام المواطنين بجدول أعمال الجلسات، حيث نص على ذلك في المادة 22/1 من قانون البلدية 11 – 10، على أن " يلصق مشروع جدول أعمال الاجتماعات عند مدخل قاعة المداولات، و في الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور، بمجرد استدعاء أعضاء المجلس الشعبي البلدي ."[62] كما يطلع سكان البلدية عليه، بغرض تمكين خاصة المجتمع المدني من إضافة نقطة معينة في جدول الأعمال.

حيث أن الدافع من وراء هذا الاقتراح حسب البعض هو أن الجمعيات المحلية كثيرا ما وجهت لها أصابع الاتهام أن نشاطاتها موسمية ولا تظهر إلا نادرا و بالتالي حتى تحفزها أكثر على النشاط والعمل، وحتى تفسح أمامها سبل المشاركة في تسيير الشأن المحلي.

في مجال إعلام المواطنين أيضا، نص المشرع على آلية تقديم المجالس الشعبية المحلية تقريرا سنويا حول الوضعية العامة للبلدية والولاية، فبالنسبة للبلدية فقد نص المشرع في القانون رقم 10.11، على إمكانية تقديم عرض سنويا لنشاطات المجلس الشعبي البلدي أمام المواطنين، وبالرغم من أن هذه المبادرة إيجابية وجديدة إلا أن المشرع جعلها اختيارية للمجلس الشعبي البلدي.

أما بخصوص الولاية، فلم يتطرق قانون الولاية رقم 12 – 07 ، و لا القوانين السابقة له، إجراء تقديم المجلس الشعبي الولائي عرضا سنويا عن نشاطه أمام المواطنين مثلما هو الحال عليه في

---

[61] لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، نفس المرجع، ص 1008

[62] . قانون رقم 11/10 مؤرخ في 22 يونيو 2011 ، يتعلق بالبلدية، ج. ر.ج. ج عدد 37 ، لسنة 2011.

قانون البلدية بل اكتفت فقط بالإشارة إلى أن الوالي يقدم بيان سنويا حول نشاط الولاية أمام المجلس الشعبي الولائي مع إتباعه بمناقشة و إمكانية الخروج بلائحة ترفع إلى السلطة الوصية و هي وزارة الداخلية، إلا أنه فقد أشار إلى ضرورة إبلاغ القطاعات المعنية بتلك اللائحة و التوصيات.

ب- مبدأ علنية جلسات المجالس المحلية و الشفافية في التسيير :[63]

مع مراعاة القيود الواردة على مبدأ علنية الجلسات، حيث يعد مبدأ علنية الجلسات وسيلة مهمة لإشراك المواطنين في أعمال المجالس المحلية وعلى هذا الأساس قد أحاطها المشرع بضمانات و في نص المادة 26 فقرة 01 من قانون البلدية 11 – 10، على أن[64] " جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية، وتكون مفتوحة لمواطنين البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة .". كما أكد المشرع كذلك على مبدأ علنية جلسات المجالس في المرسوم التنفيذي 13 – 105 ، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، حيث نصت المادة 13 منه [65]على أن جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية مع مراعاة الأحكام المتعلقة بالجلسات المغلقة، وهي مفتوحة لمواطني البلدية ولكل مواطن معني بموضوع المداولة المبرمجة ، كما ينطبق هذا الأمر على قانون الولاية أيضا من خلال ما أكده المشرع بصفة صريحة في نص المادة 26 فقرة 01 من قانون 12 – 07 ، على أن[66] " تكون جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية ".

---

[63] لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، نفس المرجع، ص1009

[64] قانون رقم 11/10 مؤرخ في 22 يونيو 2011 ، يتعلق بالبلدية، ج. ر.ج. ج عدد 37 ، لسنة 2011.

[65] المرسوم التنفيذي 13 – 105 ، المتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، ج. ر. ج. ج ، عدد 15، صادر في 17 مارس 2013.

[66] القانون رقم 12/07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 ، يتعلق بالولاية، ج . ر . ج. ج ، عدد 12 ، لسنة 2012.

ما بخصوص مبدأ الشفافية في التسيير وعلاقته بمشاركة المواطنين، فهذا الأمر يستلزم أن يكون المواطنون على علم بكل ما يتعلق بشؤونهم المحلية، فالشفافية تستوجب توفير المعلومات الكاملة للمواطنين والصحافة ووسائل الاتصال.

ج- إشراك المواطنين في اللجان البلدية والولائية :[67]

أولا : إشراك المواطنين في اللجان البلدية :

بالنسبة لقانون البلدية 90/08 وبخلاف سابقه، لم يحدد الفئات التي يمكن إشراكها في اللجان البلدية، حيث ترك المجال مفتوحا وأقر بأن أي شخص قد يفيد بحكم اختصاصه في مجال معين هذه اللجان يمكن إشراكه ضمنها للاستفادة من آراءه ومن خبرته .27 وبخصوص القانون الحالي للبلدية رقم 11/10 فقد أقر بأن اجتماعات اللجان تكون بأمر من رئيس اللجنة مع إعلام رئيس المجلس الشعبي البلدي بذلك كما نص على أنه أثناء الاستشارة يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي أن يقوم باستدعاء خبراء أو مختصين أو أي شخص آخر يمكن له إعطاء الإضافة داخل اللجنة بشرط الاستفادة الفعلية منه.

وبهذا يكون المشرع الجزائري من خلال قوانين البلدية السابقة والحالية، قد ضمن حق إشراك المواطنين تفعيلا وتجسيدا للديمقراطية التشاركية ، ومع ذلك تبقى مدى فاعلية هذه المشاركة رهينة الطابع الاستشاري لها، حيث ترجع الكلمة الفصل دائما إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي، كما أن عدم إقرار المشرع للمواطنين المشاركين في اللجان البلدية بصفة العضوية يعزز الطابع الاستشاري وغير الإلزامي لأرائهم ويجردهم من الحق في التصويت.

[67] لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، نفس المرجع، ص 1011

ثانيا : إشراك المواطنين في اللجان الولائية:

بدوره كرس المشرع الجزائري تفعيل مبدأ الديمقراطية التشاركية عبر إمكانية إشراك المواطنين في اللجان الولائية، هذه الأخيرة نجد أنه قد تم التنصيص في ميثاق الولاية لسنة 1969 على أحقية المواطنين في الاجتماع داخلها وفي أي وقت، ومنحهم الحق في الانضمام إلى هذه اللجان بشرط المساهمة الفعالة من خلال المهارات والخبرات التي يمتلكونها، كما مكنهم من الاجتماع بمنتخبيهم من أجل مناقشة المسائل الهامة والضرورية للمجتمع الولائي.

كما أقر القانون الحالي للولاية رقم 12/07 في مادته 36 "بإمكانية أي مواطن الالتحاق باللجان الولائية شريطة تقديمه لمعلومات مفيدة وقيمة بحكم دراساته ومهاراته".[68]

3- تقديم العرائض :[69]

تعرف العريضة على أنها وثيقة مكتوبة أو طلب رسمي موجه لسلطة عليا أو جهة قضائية، تتضمن مجموعة مطالب موقعة من قبل عدد كبير من الأشخاص يطلبون بعض الإجراءات من الحكومة أو من سلطة أخرى أو رسالة رسمية موجهة إلى محكمة قانونية تطلب فيها إجراء قانونياً معينًا.

4- المبادرة الشعبية :[70]

تعبر المبادرة الشعبية آلية اقتراح متاحة لأي مواطن يستطيع من خلالها الوصول بمقترحه إلى مرحلة الاستفتاء، وذلك بجمع عدد معين من التوقيعات.

---

[68] القانون رقم 12/07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 ، يتعلق بالولاية، ج . ر . ج. ج ، عدد 12 ، لسنة 2012.

[69] – فراحي محمد، الديمقراطية التشاركية كألية لبناء الثقة بين الإدارة و المواطن في الجزائر (2011–2020) بلدية ولاد بن عبد القادر ولاية شلف، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، 2021–2022، ص 36

[70] – بوهلال عبد الرزاق، دوش الهادي، مساهمة المواطن في تدبير الشأن العام المحلي: دراسة من منظور الديمقراطية التشاركية، مجلة دفاتر السياسة و القانون، المجلد 13،العدد 02، 2021، ص307

5- الميزانية التشاركية :[71]

الميزانية التشاركية هي جزء فعال من المشاورة الديمقراطية التي يقرر من خلالها الأشخاص العاديون كيفية تخصيص جزء من الميزانية المحلية أو الوطنية، وتعتبر هذه الآلية من أهم آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية وتجسيد مبادئ الحكامة المحلية، وذلك لدورها الفعال وأثرها الهام في فتح المجال للمواطن المحلي للمشاركة في الشأن العام بشكل مباشر.

المبحث الرابع: معيقات وعراقيل خلق الثروة في الجماعات المحلية.

تواجه الجماعات المحلية في الجزائر جملة من المشاكل الهيكلية والوظيفية التي تحد من نشاطها في مجال خلق الثروة المحلية وتشجيع الاستثمار المحلي، لعل . من أبرز هذه المشاكل ما تعلق ب:

1-مشاكل داخلية مرتبطة بالجماعات المحلية :

أ- اتساع الهوة بين المواطن والإدارة : [72]

يجب أن نعترف بأن هناك الكثير من النقائص في الإدارة المحلية لكن الداء الحقيقي يمكن في وجود حواجز مصطنعة لفصل الشعب عن المسؤولين، بحيث نجد المواطن في واد والإدارة في واد آخر، ورأينا في هذه الوضعية أن جوهر المشكلة هو سوء الإداريين وعدم كفاءتهم وسوء العلاقة بين الإدارة ككل والمواطن مما خلق ما يسمى بأزمة ثقة حيث نتج عن هذا أعده مشكلات منها :

- غياب مقياس للنزاعات والعقوبات داخل الأجهزة الإدارية .

---

[71] بهلول سامية، قارس بوبكر، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، مجلة الحقوق و الحريات، المجلد 05، العدد02، 2019، ص 168

[72] -عبد الحق فيدمة، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة و التنمية للبحوث و الدراسات، المجلد06، العدد رقم 01،جوان 2012،ص129

- عدم تشجيع المبادرات الفردية والجماعية .
- عدم الاكتراث والاستخفاف بمشاكل المواطن .
- ضياع مفهوم الخدمة وغياب ثقافة الانتماء للتنظيم .

ب- إدارة جامدة وانطوائية :[73]

إن تطور المنظمات حسب الكثير من المفكرين ناتج عن الضغوط الآتية من قوى المحيط الخارجي، بمعنى آخر أن التطورات السريعة في العلوم والتكنولوجيا خلقت حقائق جديدة خاصة على مستوى الإنسان الجزائري، في حين آخر أن الإدارة لم تستطيع مسايرة هذا التطور في طل هذه الجهود في الإدارة من جهة تغير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وكذا الثقافية للمجتمع الجزائري ظهرت الفجوة الهائلة التي تفصل بين لمؤسسات وبين إجراءات التنظيم لتقديم الخدمات على أحسن وجه.

الواقع أن السلطات الإدارية لا زالت في مجملها انطوائية ولم تول ذلك الاهتمام الكافي للإمكانيات الواسعة المتاحة لها وبالتالي لم تستفد منها تماما وأكثر من ذلك أنها ترتكز على الفردية والعشوائية وأهملت المعارف والمبادئ العلمية ، وكان لها أثر سلبي تمثل في البطء في اتخاذ القرارات وعدم فعالية آدائها وبالتالي ثقل حركة النظام الإداري، ولعل من عوارض سوء التنظيم، القرارات البطيئة وكثرة القرارات الخاطئة وانعدام النسق بين المستويات والوحدات الوظيفية المختلفة والعجز عن الاستفادة عن الفرص المتاحة.

ج- موارد بشرية رديئة :[74]

يضاف إلى كل هذا النقص الكبير للمستخدمين المؤهلين في الإدارة المحلية والذين يمثلون القاعدة لكل بيئة إدارية في الوقت الذي تزخر فيها لجزائر بكفاءات ذات مستويات عالية وعالمية، كما

[73] عبد الحق فيدمة، نفس المرجع، ص 131

[74] عبد الحق فيدمة، نفس المرجع، ص 131

أن مخرجات الجامعات الجزائرية تعد بمئات الآلاف وفي مختلف التخصصات، إضافة إلى ضعف المستوى العلمي والمعرفي للمنتخبين المحليين، نتيجة قلة التأهيل والتدريب والتكوين لمنتسبي الجماعات المحلية، حيث يلاحظ على المنتخبين المحليين ضعف المستوى الدراسي، هذا ما ينعكس سلبا على خلق فرص الاستثمار في الأقاليم المحلية، دون أن ننسى المشاكل الأخرى كالبيروقراطية الإدارية والمحسوبية والفساد بكل أشكاله، و الذي اضحى السمة البارزة في التسيير المحلي.

هذه السلبيات وغيرها من السلبيات كندرة التخطيط و والاستشراف وخلق الحلول، إضافة إلى الشخصانية واللامبالاة بمستقبل الإقليم المحلي بالنسبة لمسؤولي الجماعات المحلية، إضافة إلى فشل الكثير من المستثمرين المحليين ممن استفاد من برامج دعم تشغيل الشباب المختلفة، كل هذا أضعف من قدرة تطوير الاستثمار المحلي و خلق الثروة محليا.

2-مشاكل خارجة عن الجماعات المحلية (عراقيل من المركز) :[75]

[75] عبد السلام عبد الاوي، أمال بوبكر، دور الجماعات المحلية في دعم الاستثمار المحلي وخلق الثرة وتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الاقتصاد و المالية، المجلد06، العدد01، 2022، ص 100

يمكن ملاحظة أن أكبر سلبية تواجه تشجيع الاستثمار المحلي في الأقاليم المحلية هو الوصاية على الجماعات المحلية، وتداخل الصلاحيات بين الولاية من جهة والمركزية الإدارية من جهة أخرى، إذ نجد أن أهم المشاريع الكبرى تكون بتخطيط وتنفيذ السلطات العليا في الدولة على إقليم محلي دون مراعات خصوصية الإقليم، كما أن بعض المشاريع المحلية لا تلقى الدعم ولا المساندة من السلطات المركزية، وقد تتسبب في عرقلة الاستثمارات الواعدة للشباب المحلي بحجج عديدة ومختلفة، إضافة إلى نقص القوانين والسياسات المحفزة على خلق الثروة المحلية بالابتكارات والاستثمارات المحلية.

كما أن الجزائر بفترة التقشف وقلة المخصصات المالية للجماعات المحلية وللصناديق الخاصة بتمويل المشاريع الشبابية في إطار تشغيل الشباب، أثر سلبا على مشاريع دعم الاستثمار، إضافة إلى أن الكثير من المشاريع كما سبق الذكر لم تكلل بالنجاح وجعل منها عالة على مالية الدولة.

كل هذه السلبيات وغيرها رهنت مستقبل الاستثمار والتنمية في الجماعات المحلية خاصة النائية والفقيرة منها، ويحد من فرص خلق الثروة المحلية التي تساهم في تنمية المجتمعات المحلية بتوفير الضروريات من العيش الكريم.[76]

[76] عبد السلام عبد الاوي، أمال بوبكر، نفس المرجع، ص 101

الخاتمة

يمكننا القول أن هذه الدراسة حاولت الإحاطة بالإطار النظري للديمقراطية التشاركية و الجماعات المحلية وتوصلنا الى أنها يشتركان في خلق الثروة محليا، وذلك عبر مجموعة من الاليات و القواعد التي يمارسها المواطنين التي تهدف الى مشاركتهم في خلق الثروة و التأثير في السياسات العامة للدولة.

إن مفهوم الديمقراطية التشاركية ظهر حديثا كتوجه جديد في نمط التسيير الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، كما تعتبر الجزائر من بين الدول التي اعتمدت على الديمقراطية كمنهج جديد في التسيير العام، وذلك بسبب فشل الديمقراطية التمثيلية وقصورها في دفع عجلة التطور والتنمية.

لهذا كرس المشرع الجزائري الديمقراطية التشاركية من خلال اعتماد مجموعة من الإصلاحات السياسية و الإدارية سنة 2011، وذلك عبر إصلاح قانون الجماعات المحلية قانون (البلدية11/10) و (قانون الولاية12/07)، وصولا الى التعديل الدستوري 2016 الذي تم التنصيص على مبدأ:" تشجيع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية".

ومن خلال ما تطرقنا اليه في دراستنا لدور الديمقراطية التشاركية في خلق الثروة على مستوى الجماعات المحلية توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات وهي:

- الديمقراطية التشاركية تلعب دورا خلق الثروة على محليا، وذلك من خلال مشاركة المواطنين و منظمات المجتمع المدني في القرارات التنموية و المشاريع المحلية، فهي تجعل المواطنين يمارسون حقهم في الرقابة ومتابعة القرارات المتخذة من المجالس المحلية المنتخبة و هذا يؤدي إلى تعزيز الثقة بين المواطنين و السلطات الحاكمة وبالتالي خلق ثروة و تنمية محلية.
- إن جوهر الديمقراطية التشاركية يكمن في جعل المواطنين أساس أي قرار متعلق في تسيير شؤونهم العامة، فبدون إشراك المواطن في تدبير شأنه تفرغ الديمقراطية من محتواها على اعتبار أن الديمقراطية حكم الشعب للشعب بواسطة الشعب.

- موضوع الديمقراطية التشاركية حديث النشأة في التجربة الجزائرية ويحتاج الى إصلاحات تدعم مسارها من خلال تحديد قنوات الاتصال وآليات التفعيل على أرض الواقع.

من خلال ما تطرقنا اليه في دراستنا وعلى ضوء النتائج المتوصل اليها يمكننا التحقق من فرضيات الدراسة:

- قامت الجزائر بإدراج بعض اليات الديمقراطية التشاركية كالاستشارة و التشاور و الاعلام و الإداري في العديد من القوانين وهذا ما يؤدي الى تعزيز الثقة و العلاقة بين المواطنين و السلطات المحلية، و هذا ما يحقق الفرضية الأولى للدراسة .
- يمكننا القول أن اليات الديمقراطية التشاركية اذا طبقت بالشكل الصحيح، فإنها ستأدي إلى تحقيق ثروة وتنمية محلية، وهذا ما يحقق الفرضية الثانية.
- يعتبر قانون البلدية رقم 11/10 ، وقانون الولاية 12/07 كنقطة انطلاقة من أجل تكريس الديمقراطية التشاركية في الجزائر، وهذا ما يحقق الفرضية الثالثة.

رغم أهمية مقاربة الديمقراطية التشاركية و الإيجابيات العديدة التي تحملها في طياتها من الناحية النظرية، إلا أنها قد تعترضها بعض العراقيل عند تطبيقها في الجزائر، و نذكر من بينها:

- الطابع البيروقراطي للإدارة الجزائرية و تمسكها بطابع السرية في أعمالها، مما يؤدي إلى غياب مبدأ الشفافية في أعمالها.
- ضعف التنشئة السياسية و الثقافة السياسية لدى المواطنين.
- ضعف الثقة بين الإدارة و المواطن.
- ضعف الكفاءات الإدارية.
- ضعف مؤسسات التجمع المدني.

ومن خلال الحوصلة التي تم طرحها ، يمكن وضع مجموعة من الاقتراحات التي تساعد في تكريس الديمقراطية التشاركية محليا من أجل خلق الثروة داخل الجماعات المحلية:

- تعزيز دور المجتمع المدني والتوعية بضرورته من أجل ترقيته في المساعدة على صناعة القرارات المحلية.
- الضرورة من رفع كفاءة و أداء الأفراد الادارية ونشر ثقافة سياسية ووعي سياسي داخل المواطنين.
- العمل على إضفاء طابع الإلزامية على الاليات التي تتميز بالطابع الإجرائي من أجل تكريس الديمقراطية التشاركية على أرض الواقع.
- القضاء على الطابع البيروقراطي، وتعزيز الشفافية وسد الفجوة بين المواطن و الإدارات المحلية من أجل كسب الثقة المتبادلة وتقوية العلاقة بينهم.

قائمة المصادر والمراجع

أولا : المصادر

القوانين:

- قانون رقم 90 .08 المتضمن قانون البلدية، المؤرخ في 7 أفريل 1990، والصادرة في الجريدة الرسمية رقم 15 السنة 27، 11 أفريل 1990.
- قانون الجماعات الإقليمية، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق لـ 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية.
- قانون 12-07- المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، عدد 12 الصادرة في 29 فيفري 2012.

المراجع:

أ- **الكتب:**

- إبراهيم السهول، واقع المجتمع المدني و تنزيل الديمقراطية التشاركية بالمغرب، المركز الديمقراطي العربي ، برلين-المانيا، سبتمبر 2021.
- ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة و السياسات العامة، دار مجدلاوي للنشر و التوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى،2004.

ب- المجلات:

- عبد الحق فيدمة، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة و التنمية للبحوث و الدراسات، المجلد06، العدد رقم 01،جوان 2012.
- أسماء سلامي، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد رقم 10، ديسمبر 2016.

- بن طيبة مهدي، خروبي سفيان، دور الجماعات المحلية في دعم التنمية المحلية(دراسة حالة لبلدية العفرون)، مجلة إليزا للبحوث والدراسات، المركز الجامعي ايليزي، الجزائر، العدد الأول، 2016.
- مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة، مجلة القانون، المركز الجامعي احمد زبانة بغليزان،المجلد17، العدد06، جوان 2016.
- خيذر جميلة، مستلزمات واليات تكريس الديمقراطية التشاركية في الجزائر، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية،المجلد10، العدد 2، 2022.
- الياس ميسوم، الديمقراطية التشاركية القراءة في المفهوم، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية و الاجتماعية ،المجلد03، العدد03، 2020.
- –مزياني فريدة، رشاشي نسيم، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين النصوص القانونية و الواقع العملي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية،المجلد06، العدد01، 2019.
- رحماني جهاد، عزوزي بن عزوز، الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر الواقع و الافاق، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد 09، مارس 2018.
- ،فريدة حموم، المعيقات السياسية أمام تحقيق ديمقراطية تشاركية فعلية في الجزائر، مجلد أبحاث قانونية وسياسية، العدد 07، ديسمبر 2018.
- محمد رفيق العايب، الديمقراطية التشاركية واليات تطبيقها في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، المجلد 05، العدد01، جانفي 2020.
- لاطرش اسماعيل، غزيز محمد الطاهر، آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية و دعائم تفعيلها على مستوى الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية، المجلد06، العدد01، 2022.

- بختة دندان، تجليات الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي في الجزائر، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، المجلد 15، العدد01، 2022.
- بوهلال عبد الرزاق، دوش الهادي، مساهمة المواطن في تدبير الشأن العام المحلي: دراسة من منظور الديمقراطية التشاركية، مجلة دفاتر السياسة و القانون، المجلد 13،العدد 02، 2021.
- عبد السلام عبد الاوي، أمال بوبكر، دور الجماعات المحلية في دعم الاستثمار المحلي وخلق الثرة وتفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الاقتصاد و المالية، المجلد06، العدد01، 2022.
- بهلول سامية، قارس بوبكر، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، مجلة الحقوق و الحريات، المجلد 05، العدد02، 2019.
- مراد جاني، الديمقراطية التشاركية في الجزائر بين التشريع و الممارسة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة– العدد –11 أكتوبر 2016.
- مليكة بن علي، لعبيدي مهاواة، واقع اصلاح منظومة الجماعات المحلية في الجزائر في مجال تحقيق التنمية المحلية و التنمية المستدامة، مجلد الاقتصاد و التنمية المستدامة، المجلد 02، العدد01، ،2019.
- محمد خداوي، دحو حبالي، استقلالية القرار التنموي للجماعات المحلية كآلية لخلق الثروة المحلية – الحالة الجزائرية نموذجا–،مجلة العلوم الانسانية لجامعة أم البواقي،المجلد07، العدد02،جوان2022.
- محمد أحمد إسماعيل، مساهمة في النظرية القانونية للجماعات المحلية الإدارية، دراسة مقارنة لمختلف القوانين الوضعية (الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث2012.

ج–الرسائل والمذكرات الجامعية:

أطروحات دكتوراه:

- فراحي محمد، الديمقراطية التشاركية كألية لبناء الثقة بين الإدارة و المواطن في الجزائر (2011-2020) بلدية ولاد بن عبد القادر ولاية شلف، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر 03، 2021-2022.

- يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة 03، السنة الجامعية 2019-2020.

الملتقيات:

- ،فريد ابرادشه، مفهوم الجماعات المحلية، مطبوعة القيت على طلبة السنة الثانية ماستر، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2022-2023.

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	
إهداء	
مقدمة	09-01
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة ماهية الجماعات المحلية	09
المبحث الأول: تعريف ونشأة الجماعات المحلية.	14-11
المبحث الثاني: خصوصيات ومقومات الجماعات المحلية.	16-14
المبحث الثالث : مستويات الجماعات المحلية في الجزائر(البلدية ثم الولاية)	19-16
المبحث الرابع: وظائف وأهداف الجماعات المحلية	22-19
الفصل الثاني: الديمقراطية التشاركية في الجزائر	23
المبحث الاول: تعريف الديمقراطية التشاركية	28-25
المبحث الثاني: نشأة الديمقراطية التشاركية (التطور الكرونولوجي التاريخي)	32-29
المبحث الثالث: أسس ومبادئ الديمقراطية التشاركية	33-32
المبحث الرابع: معيقات الديمقراطية التشاركية	39-34
لفصل الثالث: واقع واليات خلق الثروة في الجماعات المحلية في الجزائر	40
المبحث الأول: واقع عملية خلق الثروة في الجماعات المحلية	51-44

المبحث الثاني: أسس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري وكآلية لخلق الثروة	64-51
المبحث الثالث: أليات وميكانيزمات تفعيل الديمقراطية التشاركية لخلق الثروة	72-64
المبحث الرابع: معيقات وعراقيل خلق الثروة في الجماعات المحلية	75-72
خاتمة	79-76
قائمة المصادر و المراجع	84-80
فهرس المحتويات	86-85

ملخص الدراسة:

جاءت الديمقراطية التشاركية كشكل جديد يهدف إلى توسيع دائرة مشاركة المواطنين في اتخاذ القرارات العامة، حيث تبرز أهميتها في إعطاء الفرصة للمواطنين في لإبداء آرائهم وطرح أفكارهم في ما يخص القرارات التي تهمهم، وللديمقراطية التشاركية دور هام في تعميق و تقوية العلاقة بين المواطن و الإدارة المحلية و الشفافية و المساءلة و الشعور بالملكية المشتركة في صنع القرار مما يجعل الأفراد يشعرون بأنهم جزء من العملية الديمقراطية وان أصواتهم مسموعة ومهمة.

وقد تناولنا في هذه الدراسة التعريف بالديمقراطية التشاركية والجماعات المحلية، وبما أن دراستنا تتمحور داخل الجزائر، فقد قمنا بالتطرق للإطار القانوني للديمقراطية التشاركية في الجزائر خاصة بعد الإصلاحات السياسية سنة 2011، كما قمنا بذكر مجموعة من الآليات التي تساهم في تطبيق الديمقراطية التشاركية على أرض الواقع.

وتوصلنا من خلال دراستنا، إلى أن الديمقراطية التشاركية تعتبر من أهم النماذج التي تعمل على ترقية المستوى المحلي، و خلق ثروة والدفع بعجلة التنمية، كما أنها ممكنة التطبيق اذا تم علاج العوائق التي تعرقل تطبيقها على أرض الواقع.

Abstract:

Participatory democracy came as a new form aimed at expanding the circle of citizen participation in public decision-making, as it highlights its importance in giving citizens the opportunity to express their opinions and put forward their ideas regarding decisions that concern them, and participatory democracy has an important role in deepening and strengthening the relationship between the citizen and the local administration, transparency, accountability and a sense of joint ownership in decision-making, which makes individuals feel that they are part of the democratic process and that their voices are heard and important.

In this study, we dealt with the definition of participatory democracy and local communities, and since our study is centered on Algeria, we have addressed the legal framework for participatory democracy in Algeria, especially after the political reforms in 2011, and we have mentioned a set of mechanisms that contribute to the implementation of participatory democracy on the ground.

Through our study, we found that participatory democracy is one of the most important models that work to upgrade the local level, create wealth and drive development, and it is also possible to apply if the obstacles that hinder its application on the ground are addressed.